الحكمة والعلية في الأفعال الإلهية

د/خلف عبد الله عبد الجواد

المقدمة :

من بين ما أثاره منهج التفكير الفلسفي والكلامي على مستوى العقيدة الإسلامية أو علم الكلام ، هو هل أنَّ أفعال الله تعالى معللة بالغرض والغائية والعلية أم لا ؟ وهذا الجدل الفلسفي والكلامي قد أخذ اتجاها عقديا في بنية ومنظومة كل فرقة كلامية آنذاك 0

وهذه الدراسة جاءت لتحاول إلقاء الضوء حول هذه المسألة من خلال منهج تحليلى لمذهب الفرق الإسلامية ، ومقارنا بينها في ذات الوقت ، في محاولة من الباحث للوصول إلى بعض النتائج متضمنة في سياق البحث بشكل تفصيلى ، ومجملة في خاتمته ، معتمدا في ذلك على المصادر والمراجع ذات الصلة بهذا الموضوع ، من خلال الحديث عن المحاور التالية :

أولا : تعريف لبعض المصطلحات :

تعريف الحكمة في اللغة

تعريف الحكمة في الاصطلاح

تعريف الحكمة في القرآن الكريم

معنى الحكيم

تعريف العلة في اللغة

العلة في الاصطلاح

العلة عند الأصوليين

الفرق بين الحكمة والعلة من حيث التعريف والاصطلاح

تعريف الغرض في اللغة

تعريف الغرض في الاصطلاح

تعريف الغاية

تعريف الباعث

ثانيا :آراء الفرق في الحكمة والعلية :

أراء القائلين بالإثبات :

1- موقف السلف من الحكمة والتعليل : من خلال الحديث عن :

التعليل عند السلف

أدلة السلف على إثبات الحكمة والتعليل

2- موقف المعتزلة ، والفرق بينهم وبين السلف في هذه المسألة 0

3- موقف الماتربدية

أراء القائلين بالنفي :

1- الفلاسفة

2- الجهمية

3- الأشاعرة

مع عرض لأدلة كل فريق ، ومناقشتها في ضوء المنهج التحليلى المقارن كلما أمكن ذلك 0

ثم أعقبت ذلك بلخاتمة ، والتي عرضت من خلالها للنتائج التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة ، ثم ثبت بالمصادر والمراجع التي اعتمدت إليها في هذا البحث 0

وأخيرا ، لا يدعى الباحث أنه أصاب الحقيقة من كل الوجوه ، بل هى محاولة اجتهد من خلالها الباحث ، حتى يصل إلى بعض النتائج المرجوة من بحثه ، فإن كان ثمة نقص فحسبى شرف المحاولة ، والله أسأل التوفيق والسداد 0

بادئ ذى بدء لابد أن نعرض لمعنى الحكمة والتعليل ، فضلا عن تعريف لبعض المصطلحات ذات الصلة 0

تعريف الحكمة في اللغة :

الحكمة بالكسر : العدل والعلم والحلم والنبوة والقرآن والإنجيل ، وأحكمه أتقنه فاستحكم ومنعه من الفساد .[1]

وقيل : الحكمة عبارة عن معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم ، ويقال لمن يحسن دقائق الصناعات ويتقنها حكيم .[2] وقيل : الحكمة إصابة الحق بالعلم والعقل .[3]

قال القرطبى : " الحكيم المانع من الفساد ، ومنه سميت حكمة اللجام ؛ لأنها تمنع من الجرى والذهاب في غير مقصد ، والسورة المحكمة : الممنوعة من التغيير وكل التبديل ، وأن يلحق بها ما يخرج عنها ويزاد عليها ما ليس منها ، والحكمة من هذا ؛ لأنها تمنع صاحبها من الجهل . ويقال : أحكم الشيء إذا أتقنه ، ومنعه من الخروج عما يريد فهو محكم وحكيم على التكثير " .[4]

وقيل : " الحكم والحكيم هما بمعنى الح اكم ، وهو القاضى ، والحكيم : فعيل بمعنى فاعل . أو هو الذى يحكم الأشياء ويتقنها ، فهو فعيل بمعنى مفعل ، وقيل : الحكيم ذو الحكمة " .[5]

وأصل الباب الحاء ، والكاف والميم ، أصل واحد ، وهو المنع .[6] وهذا المنع يكون للاصطلاح.[7]

ومن هذا الحكم – بالضم – وهو المنع من الظلم ، وقيل للحاكم حاكم ؛لأنه يمنع من الظلم . والحكم كذلك : القضاء ، يقول حكم : أى قضى ، وهذا المعنى راجع إلى المنع أيضا ، فالقاضى مثل الحاكم يمنع من الظلم ، وهو كذلك : الفصل ، أى الفصل بين الحق والباطل .[8]

مما سبق يتضح أ ن الحكمة يلاحظ فيها معنى المنع ، ومن هنا استعملت في عدة معان تتضمن معنى المنع . فالعدل يمنع صاحبه من الوقوع في الظلم ، والحلم يمنع صاحبه من الوقوع في الغضب . ومثل ذلك النبوة والقرآن والإنجيل . فالنبى إنما بعث لمنع من بعث إليهم من عبادة غير الله ، ومن الترد ى

في الشرور والآثام . والقرآن والإنجيل أنزلهما الله يتضمنان ما يمنع الناس من الوقوع في الشرك وكل قبيح .

وتفسير من فسر الحكمة بالمعرفة مبنى على أن المعرفة الصحيحة فيها معنى المنع والتحديد والفصل بين الأشياء . وكذلك الإتقان فيه منع للشيء المتقن من تطرق الخلل والفساد إليه . يقول ابن تيمية : " الإحكام هو الفصل والتمييز الذى به يتحقق الشيء ويحصل إتقانه ، ولهذا أدخل فيه معنى المنع كما دخل في الحد بالمنع جزء معناه لا جميع معناه " . [9]

تعريف الحكمة في الاصطلاح :

يقول الغزالى : " وأما الحكمة فتطلق على **معنيين** : **أحدهما** : الإحاطة المجردة بنظم الأمور ومعانيها الدقيقة والجليلة ، والحكم عليها بأنها كيف ينبغى أن تكون حتى تتم منها الغاية المطلوبة بها . **والثانى** : أن تضاف إليه القدرة على إيجاد الترتيب والنظام وإتقانه وإحكامه ، فيقال : حكيم من الحكمة وهو نوع من الفعل ".[10]

وقيل : " حكمة كل عمل ما يترتب عليه ، بما يحفظ نظاما ، أو يدفع فسادا ، خاصا كان أو عاما ، لو كشف للعقل من أى وجه لعقله وحكم بأن العمل لم يكن عبثا ولعبا .ومن يزعم للحكمة معنى لا يرجع إلي هذا ، حاكمناه إلى أوضاع اللغة وبداهة العقل " .[11]

وفي هذا السياق نستطيع القول بأن الغزالى – بناء على ما سبق - يفسر الحكمة بالعلم ، أو بالعلم والإتقان للشيء ، حتى تتحقق الغاية المطلوبة منه ، فلا يجعلها نفس الغاية ، وإنما يجعل الغاية نتيجة لها . بينما التعريف الثانى نجد الشيخ محمد عبده يفسرها بنفس الغاية الحمي دة التي يقرها العقل ، وتدفع عن الفاعل العبث واللعب0

تعريف الحكمة في القرآن الكريم :

يقول ابن القيم : " الحكمة في كتاب الله نوعـــان : مفردة ومقترنة بالكتاب . فالمفردة مفسرة بالنبوة ، وفسرت بعلم القرآن . قال ابن عباس : هى علم القرآن . وأما الحكمة المقرونة بالكتاب فهى السنة . كذلك قـــال الشافعى وغيره من الأئمة " .[12]

ومثال ورودها مفردة قوله تعالى : " وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ " [13] ومثال ورودها مقرونة بالكتاب قوله تعالى : " وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ" [14].

معنى الحكيم :

الحكيم : العالم ، وصاحب الحكمة ، والحكيم المتقن للأمور [15] ، يقول البغوى : " والحكيم له **معنيان** : **أحدهما** : الحاكم وهو القاضى العدل ، **والثانى** الحكيم الأمر كى لا يتطرق إليه الفساد ".[16]

ويقول الألوسى : "الحكيم ذو الحكمة البالغة وهو العلم با لأشياء على ما هى عليه ، والإتيان من الأفعال على ما ينبغى ، أو المبالغة في الإحكام ، وهى إتقان التدبير وإحسان التقدير " .[17]

وقيل في معنى الحكيم :" قال الحليمى : الذى لا يقول ولا يفعل إلا الصواب ، وإنما ينبغى أن يوصف بذلك ؛ لأن أفعاله سديدة ، وصنعه متقن ، ولا يظهر الفعل المتقن السديد إلا من حكيم ، كمل لا يظهر الفعل على وجه الاختيار إلا من حى عالم قدير . وقيل : الحكيم هم المحكم لخلق الأشياء ، صرف عن مفعل إلى فعيل ، ومعنى الإحكام لخلق الأشياء ، إنما ينصرف إلى إتقان التدبير فيها وحسن التقدير لها " .[18]

والمسلمون مجمعون على أنه تعالى حكيم ، وله الحكمة البالغة بهذا المعنى ، وإن كان ثمة خلاف في مفهوم هذه الحكمة عند الفرق كما سيتضح فيما بعد 0

أما وصف القرآن بالحكيم ، كما في قوله تعالى : " الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ " [19] ، وقوله تعالى : " يسن والقرآن الحكيم " [20] ، فقد وصف بذلك لأنه كلام الحكيم ، فهو محكم متقن 0

ويمكن القول – بناء على ما سبق من معانى – أن حكمة الله تعالى تتضمن عدة معان منها : أنها صفة قائمة به تعالى ؛ إذ لا يوصف بالصفة إلا من قامت به ، واثبات علمه تعالى التام ، وعم له تعالى بمقتضى ذلك العلم ، ووضعه تعالى للأشياء في مواضعها ، وإتقانه تعالى للأمور ، واثبات الغايات الحميدة المطلوبة له بأفعاله 0

يقول ابن القيم في معرض ذكره لمختلف الآراء في الحكمة : " الثالث : قول أهل الإثبات والسنة : إنها الغايات المحمودة المطلوبة له سبحانه بخلقه وأمره ، التي أمر لأجلها وقدر وخلق لأجلها ، وهى صفته القائمة به كسائر صفاته من سمعه وبصره وقدرته وإرادته وعلمه وحياته وكلامه "0[21]

ومن هنا يمكن استنتاج تعريف للحكمة فيقال : حكمة الله تعالى هى صفته القائمة به تعالى ، وما تضمنته من الغايات المحمودة المطلوبة له سبحانه في خلقه وأمره ، التي فعل تعالى لأجلها بعلمه وعدله 0

فهذا يدل على أن الحك مة صفة لله تعالى قائمة به ، وعلى إثبات علمه تعالى وعدله ، وهذا – بالأحرى – يتضمن وضعه للأشياء في مواضعها ؛ لأن إثبات العلم والعدل يقتضيان ذلك ، ووضع الأشياء في مواضعها إتقان لها وإحكام 0 وهذا يتضمن أنه تعالى يراعى المصالح والغايات الحميدة بأفعاله بناء على علمه بذلك ؛ إذ لا يكون واضعا للأشياء في مواضعها ، ومحكما لها ومتقنا إلا بذلك 0

تعريف العلة في اللغة :

العلة بالكسر : المرض ، علَ يعلُ واعتل علة فهو معتل أو علل 0 ورجل علله : أى كثير العلل ، ولا أعلك الله : أى لا أصابك بعلة 0[22] أو هى المعنى الذى يحل بالمحل فيتغير به حال المحل 0[23] ، أو ما يتأثر المحل بوجوده [24] ، ومنه سمى المرض علة ؛ لأنه بحلوله يتغير الحال من القوة إلى الضعف 0

ومن المعانى ا لمتعلقة بهذا أيضا : العلة : الضعف ، ومنه العل من الرجال ، وهو المسن الذى تضاءل وصغر جسمه ، وكذا يقال لكل مسن أو لمن به ضعف من كبر أو مرض 0[25]

العلة في الاصطلاح :

المقصود بالعلة في هذا السياق هى ما لأجله وجد الشيء ، أو ما لأجله يفعل الفاعل 0 فالمقصود بالعلة هنا العلة الموصوفة بالغائية [26] ، التي هى غرض الفاعل من فعله ، و التي يتجه إلى تحقيقها بواسطة وسائلها وأسبابها ، وهى التي تتقدم على الفعل في الوجود الذهنى ، وتتأخر في الوجود الخارجى ، فهى أول الفكرة وآخر العمل 0[27]

فالعلة الغائية إذا هى : القصد الذى يظهر بادئ ذى بدء في أعماق الإرادة فيتوسط له بوسائط من الأعمال والانجازات الخارجية ، بحيث يكون مآلها ظهور ذلك القصد ثمرة ونتيجة لها ، ويكون دورها تكون حبيسة في القصد والإرادة هو الدفع إلى التوسط والسعى ، ثم يصبح دورها بعد تحقيقها في الخارج أن تكون ثمرة لذلك التوسط والسعى 0[28]

العلة عند الأصوليين :

العلة في علم الأصول من المسائل المهمة ؛ إذ يقوم عليها القياس الشرعى ومقاصد الشرع ، وطلب المصالح ودرء المفاسد وغيرها ، ومن ثم وجب الإشارة إلى تعريف الأصوليين للعلة 0 والحق يقال : إن للأصوليين عدة تعريفات للعلة ، من أشهرها : [29]

1 - أنها الموجبة بذاتها ، أو هى الوصف المؤثر في الحكم بذاتها لا بجعل جاعل ، وهذا هو تعريف المعتزلة [30] ، وهم يجعلون هذا التأثير بخلق الله تعالى له فيه ، أو يقال : بواسطة قوة أودعها الله فيه ، يكون بها هذا التأثير ، وهذا التأثير يؤثر في الحكم قبل ورود الشرع ، وهذا يوضح أن المعتزلة كبقية المسلمين لم يجعلوا العلل مستقلة بالتأثير ؛ إذ لا يعتقد هذا موحد 0[31] فإنهم إنما أثبتوا تأثير خلقه الله تعالى في العلل ، يؤثر في الأحكام حتى قبل ورود الشرع 0

2 - ومن تعريفات العلة : أنها المؤثر أو الجالب للحكم ، أو المقتضى للحكم ، أو الموجبة للحكم بإيجاب الشرع لا بذاتها ، ونحو هذا تعريفها بأنها : ما ثبت الحكم لأجله ، أو نحو ذلك من الألفاظ المتقاربة في المعنى 0[32] وكلها تثبت تأثير العلة في الحكم 0

3 - وكذلك أنها المعرف للحكم ، فتكون بمعنى الأمارة والعلامة 0يقول الشيرازى : " وجملة ذلك أن العلة في الشرع هو المعنى المقتضى للحكم ، وهل هى موجبة للحكم أو أمارة عليه ، اختلف أصحابنا على وجهين000 "0[33]

4 - ومن تعريفاتها أيضا : أنها الوصف الباعث على الحكم ، وهذا هو قول الآمدى (34) ، وابن الحاجب (35) ، والأصوليون ينسبون هذا التعريف إليهما رغم وجوده في كلام من سبقهما كالغزالى حيث قال : " فإنا لا نعنى بالعلة إلا باعث الشرع على الحكم000 " 0[36]

الفرق بين الحكمة والعلة من حيث التعريف والاصطلاح :

الحكمة والعلة لفظان متقاربان في المعنى ، وكلاهما يشتركان في الدلالة على الغاية ا لمقصودة بالفعل ، فإذا قيل مثلا خلق الله تعالى الثقلين لعبادته ، فإن العبادة هى الحكمة من الخلق ، وهى كذلك العلة فيه ، فهما دالان على هذه الغاية وهى العبادة 0

بيد أنهما ليسا مترادفين من كل الوجوه ، بل بينهما فوارق ، مثل :

1 - الحكمة تدل على الصفة القائمة بالله تعالى ، والتي تتضمن أثارا ترجع إلى الخلق وهى الحكم والمصالح العائدة إليهم ، ويطلق على هذه الآثار أيضا حكمة من باب إطلاق اسم الصفة على الأثر ، أما العلة فليست كذلك ، فإنها لا تدل على الصفة القائمة به تعالى وإنما تطلق على الغايات والمقاصد التي هى من آثار صفة الحكمة 0

2 - الحكمة أخص من العلة من ناحية الدلالة على جهة التعليل ، فإنها تتضمن الدلالة على التعليل الغائى فقط ، أما العلة فهى تتضمن التعليل بالفاعلية والتعليل بالغائية 0 فالعلة تطلق على السبب وتطلق على الغاية ، فيقال مثلا : النار علة الإحراق ، أى سببه : ويقال : النار لعلة الإحراق ، أى لغاية الإحراق ، فهو العلة الغائية للنار ، فمصطلح العلة إذا أعم من مصطلح الحكمة من هذه الجهة 0

3 - كذلك الحكمة أخص من العلة من جهة دلالتها على العاقبة المحمودة خصوصا دون غيرها ، فلا تكون الحكمة إلا غاية محمودة ولا تكون غير ذلك أبدا 0 أما العلة الغائية فإنها قد تكون محمودة وقد تكون مذمومة بحسب إرادة المريد ، فإنه إذا أراد خيرا فالعلة هنا محمودة ، وإذا أراد شرا فالعلة مذمومة 0

4 - الحكمة لفظ شرعى دون العلة ، فالنصوص إنما وردت بلفظ " الحكمة" وأما لفظ العلة فهى مما عبر بها المتكلمون عن الحكمة ، كلفظ الغرض والباعث والغاية ونحوها ، وإلا فلم ترد في نص شرعى 0

تعريف الغرض في اللغة :

قيل : الغرض هدف يرمى فيه [37] ، وقيل : " الغرض هو الهدف الذى ينصب فيرمى فيه ، والجمع أغراض 000 وغرضه : أى حاجته وبغيته ، وفهمت غرضك : أى قصدك ، واغترض الشيء : جعله غرضه " 0[38]

فالغرض في اللغة هو المقصود ، أى ما يقصده الفاعل بفعله ، ومن هنا سمى الهدف غرضا ، فالهدف حين يرمى فيه يكون مقصودا إصابته بذلك الرمى ، ومن ثم يمكن القول : الغرض والقصد مترادفان في الاستعمال اللغوى 0

تعريف الغرض في الاصطلاح :

مصطلح الغرض من أشهر المصطلحات في مسألة التعليل ، فمعظم – إن لم يكن كل المتكلمين يعرضون مسألة التعليل بهذا المصطلح ، وهل الله تعالى يفعل لغرض أم لا ؟

ويمكن تعريفه بأنه : اسم لكل غاية يتحرى إدراكها ، أو هو الفائدة المترتبة على الشيء من حيث هى مطلوبة بالإقدام عليه 0[39]

جدير بالذكر ، أن التعريف بهذا المعنى يتأثر بعقيدة المعرف ، ولذلك لما أثبته المعتزلة كان مبنيا على إيجابهم على الله تعالى بمقتضى عقولهم ، وعلى قياسهم لأفعاله تعالى على أفعال المخلوقين

وهذا ما قد يفسر أحيانا إنكار الأشاعرة للغرض في أفعاله تعالى ، فقد نرى بعضهم يكاد يثبت التعليل في أفعاله تعالى ، وإن كان ينفي الغرض في فعله تعالى كما سيتضح فيما بعد 0

ومما قيل أيضا في تعريف الغرض : هو ما لأجله يصدر الفعل من الفاعل 0[40] وقال الدوانى : " الغرض هو الأمر الباعث للفاعل على الفعل ، وهو المحرك الأول وبه يصير الفاعل فاعلا " 0[41]

وبذلك نرى توافق المعنى اللغوى والاصطلاحى للغرض ، وأنه غاية الفاعل من فعله ، وهو الباعث على الفعل 0

وكل من فعل فعلا فلابد له من غرض وغاية من هذا الفعل 0 ولما كان لفظ " الغرض " قد يوحى بأن الفاعل لغرض يعود عليه من ذلك الفعل منفعة ، وأنه يصير الفاعل بسببه فاعلا ، بمعنى أنه ينفعل به ، فإن الأشاعرة منعوا أن يكون له تعالى غرض في أفعاله 0

يقول ابن الهمام : " واعلم أن قولنا في كل فعل حكمة ، ظهرت أو خفيت ، ليس هو بمعنى الغرض إن فسر بفائدة ترجع إلى الفاعل ، فإن فعله تعالى وخلقه العالم لا يعلل بالأغراض ؛ لأنه ينافي كمال الغنى عن كل شيء وإن الله لغنى عن العالمين " 0[42]

أما المعتزلة فالغرض عندهم بمعنى الغاية التي يفعل لها ، وهم يوجبون أن يكون فعله تعالى معللا بالأغراض 0 يقول القاضى عبد الجبار في بيان المراد بالغرض : " فأما الغرض متى أطلق ، فالمراد به العلم بالأمر المنتظر ، الذى له فعل الفعل المقدم " إلى أن قال : " فإذا كان للفعل ثمرة في المستقبل صح أن يقال في فاعله : بأن غرضه في الفعل هو ذلك الأمر ، كما نقول في التكليف : إن الغرض به منزلة الثواب وإن الغرض بالآلام التعويض " 0[43]

وإن كان السلف لا يطلقون الغرض في حقه تعالى ، فلا تجد أحدا منهم استعمل هذه الكلمة في حقه تعالى ؛ لأنها قد توهم النقص 0[44]

الغاية :

الغاية في اللغة : مدى كل شيء ونهايته وأقصاه 0[45] وهى من غيا أو غيبي ، وهى مادة مستقلة غير: غوى 0 فتأليفها من غين ويائيين ، فيقال غييت غاية 0

وغاية التاجر : إما أنها غاية متاعه في الجودة ، أو غاية سومى ، أى منتهى ما يسام 0 وقيل إن صاحب الخمر كانت له راية يرفعها ليعرف أنه بائع خمر ، ولا تنصب إلا للخمر الجيد ، ثم جعلت هذه الغاية علامة في غير الخمر ، ومن ثم قيل : غـــاية تاجر ، أى من كانت بضاعته حسنة وجيدة 0[46]

ومن هذه الغاية بمعنى الراية [47] ، وسميت الراية غاية ؛ لأنه ينتهى إليها ، سواء في السباق أو الحرب ؛ إذ أصل التسمية أن أهل الجاهلية كانوا ينصبون راية للخيل تسمى غاية ، فإذا بلغها الفرس قيل قد بلغ الغاية فصارت مثلا 0[48]

فهم جعلوا انتهاء السباق عند تلك الراية ، فكانت غاية ذلك السباق 0وهذا المعنى يصح أن يكون في المعنويات كالحسيات ، بمعنى أن أى نهاية مقصد الإنسان وغرضه يسمى غاية ، ولعل من هذا قولهم : اجتمعوا وتغايوا عليه فقتلوه 0[49]

وهناك أصل آخر لهذه المادة ، وهو في قولهم : غياية ، وهى ما يظلل الإنسان فوق رأسه مثل السحابة والغبرة والظل ونحوه 0[50] يقال غايا القوم فوق رأس فلان بالسيف كأنهم ظللوه به 0

وما يناسب المعنى الاصطلاحى هو الأصل الأول ؛ لأن الحكمة والعلة نهاية ما يقصده الفاعل بفعله ، فهى غايته من ذلك الفعل ، فتسمى الحكمة والعلة إذا غاية ؛ إذ ينتهى عندها مقصود الإنسان 0

والمتأمل للمعنى اللغوى يجد فرقا مهما بين الغاية والعلة ، أو بين الغاية والغرض والهدف 0 وهو أنه يمكن أن تتعدد حكم الفاعل وأغراضه وعلله المقصودة له بفعله ، أما غايته من ذلك الفعل فلا تكون إلا واحدة ؛ إذ النهاية لا تتعدد كما هو معلوم 0

فعلى هذا يمكن تسمية المقصود الأساسى للفاعل والنهائى والذى تصب فيه بغية أغراضه من فعل من الأفعال غاية 0 وقد تسمى كذلك حكمة وعلة ، ولكن لا تسمى حكمة وعلله وأغراضه الثانوية أو المرحلية غاية 0

ويمكن أن تعرف الغايات بالنسبة إلى الله تعالى بأنها الحكم العامة والعلل الحميدة الكبرى المطلوبة له تعالى بخلقه وأمره 0

وإن كانت قد استعملت مرادفة لمصطلح الحكمة والعلة بدون تفريق ، ولا مشاحة في الاصطلاح 0

جدير بالإشارة ، أن مصطلح " الغائية " مصطلح فلسفي ، يذكر أحيانا مقرونا بالعلة ، فيقال : العلة الغائية ، وأحيانا يذكر مستقلا 0 والغائية بهذا المعنى يراد بها تعليل الشيء بالغاية التي يحققها 0[51] فهو مصطلح مرادف للعلة والحكمة والغرض 0

الباعث :

مادة بعث (الباء والعين والثاء) أصل واحد وه و الإثارة ، فكل شيء أثرته فقد بعثته 0[52] يقال بعثت الناقة إذا أثرتها ، وبعثه من منامه أى أهبه ، وانبعث فلان لشأنه : إذا ثار ومضى ذاهبا لقضاء حاجته 0

وبعث الموتى : نشرهم يوم البعث ، وهو من إثارتهم ، ومن أسمائه تعالى : الباعث ، ورجل بعث وبعث وبعث : أى لا تزال همومه تؤرقه وتبعثه من نومه0

ومن هذا بعثه على الشيء : حمله على فعله ، فإن الحمل هنا الإثارة أى إثارة على فعله 0 ويقال : تواصوا بالخير وتباعثوا عليه : أى حمل بعض بعضا على فعله 0[53]

ومن معانيه الإرسال ، يقال بعثه يبعثه بعثا ، أى أرسله وبعثه لكذا : أرسله له ، ومنه قوله تعالى : (ثُمَّ بَعَثْنَا مِن بَعْدِهِم مُّوسَى بِآيَاتِنَا) [54] ، أى أرسلنا 0

وبعث به : أرسله مع غيره ، ومحمد – صلى الله عليه وسلم – خير مبعوث ومبتعث ، أى خير مرسول 0 وهذا المعنى راجع إلى الأصل وهو الإثارة ، ولذلك يقال مثلا : بعثت البعير فانبعث ، إذا حللت عقاله وأرسلته لو كان باركا فأثرته 0فالمرسل يثير الرسول لأداء الرسالة 0

ولما كان من معانى البعث حمل الفاعل على فعله ، كما يقال : بعثه على الشيء أى حمله على فعله ، سميت الحكمة والعلة الغائية ؛ لأنها تحمل الفاعل على فعل الفعل 0

آراء الفرق في الحكمة والعلية :

اتفق علماء الكلام – خلافا للفلاسفة – على أن " أفعال الله تعالى تصدر عن إرادته وعلمه ، وما صدر عن علم وإرادة فهو صادر بالاختيار ، ولا شيء مما يصدر بالاختيار بواجب على المختار لذاته ، فلا شيء من أفعاله تعالى بواجب الصدور عنه لذاته " 0[55]

وإذا كان علماء الكلام اتفقوا على أن أفعاله تعالى لا تخلو من حكمة ؛ تنزيها له تعالى عن العبث 0[56] بيد أنهم اختلفوا في هذه الحكمة ، وهل هى مطلوبة بالفعل ومقصودة له تعالى ؟ أو أنها مترتبة على الفعل ، وحاصلة عقيبه وليست باعثة على الفعل 0

وبناء على ذلك اختلفوا في تعليل أفعاله تعالى ، هل تعلل أفعاله بالحكم والمصالح أم لا تعلل ؟

وبعبارة أخرى ، إذا فعل الفعل يفعله لغاية تكون مقصودة بذلك الفعل ، أو يفعل بمحض المشيئة والإرادة من غير أن يكون هناك غاية وعلة وحكمة مطلوبة فعل ذلك الفعل لأجلها 0

وعلى هذا يمكن القول : إن الآراء في هذه المسألة – تعليل أفعال الله تعالى – تنقسم إلى ثلاثة أقوال :

1 - الأول : وهو أنه تعالى خلق المخلوقات وفعل المفعولات وأمر بالمأمورات لحكمة مقصودة ، وهو قول المعتزلة والسلف والكرامية والمرجئة وأكثر الفقهاء0

2 - الثانى : فهو قول أكثر الفلاسفة الذين نفوا الاختيار عن الله ، وقالوا : إنه تعالى موجب بالذات ، تصدر عنه الأفعال على سبيل الإيجاب ، بدون قصد ولا اختيار 0

3- الثالث : أن الله تعالى خلق المخلوقات ، وأمر بالمأمورات لا لعلة ولا لغرض ولا لباعث ، بل كان ذلك منه بمحض المشيئة وصرف الإرادة 0والقائلون بهذا هم الأشاعرة ومن وحذا حذوهم ، كالظاهرية وبعض الفقهاء 0

القائلون بإثبات الحكمة والتعليل:

1- موقف السلف(57) من الحكمة والتعليل:

يرى السلف أن الله تعالى حكيم ، ولا يخلو فعل من أفعاله تعالى عن حكمة وغاية حميدة 0

والحكمة عندهم مقصودة له تعالى ، يفعل لأجلها ؛ لأنه يحبها ويرضاها ، وليست كما يرى الأشاعرة وغيرهم من النفاة أن الحكمة مترتبة على الفعل وحاصلة عقيبه ، أى لا يفعل لأجلها ؛ لأنها لا تكون حينئذ حكمة بل يستحيل أن تكون حكمة وهى غير مقصودة بالفعل 0

يقول ابن القيم : " الله سبحانه حكيم ، لا يفعل شيئا عبثا ، ولا لغير معنى ومصلحة وحكمة ، هى الغاية المقصودة بالفعل ، بل أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل ، كما هى ناشئة عن أسباب بها فعل ، وقد دل كلامه – تعالى – وكلام رسوله – صلى الله عليه وسلم – على هذا في مواضع لا تكاد تحصى " 0[58]

وقال في موضع آخر : " إن كمال الرب تعالى وجلاله وحكمته وعدله ورحمته وقدرته وإحسانه وحمده ومجده وحقائق أسمائه الحسنى تمنع كون أفعاله صادرة منه لا لحكمة ولا لغاية مطلوبة ، وجميع أسمائه الحسنى تنفي ذلك وتشهد ببطلانه "0[59]

فالله تعالى لا يفعل إلا لحكمة وغاية حميدة ، ومن ثم يتعجب ابن القيم قائلا : " ومن أعجب العجب أن تسمح نفس بإنكار الحكم والعلل الغائية والمصالح التي تضمنتها هذه الشريعة الكاملة 000 " ويستطرد في تعجبه قائلا : " فكيف يرضى أحد لنفسه إنكار ذلك وجحده ؟ "0[60]

ومن قبل ابن القيم شيخه ابن تيمية حيث يثبت أن السلف بل الجمهور قائلون بالحكمة والتعليل ، والحكمة ليست مطلق المشيئة والإرادة ، يقول : " وقال الجمهور من أهل السنة وغيرهم : بل هو حكيم في خلقه وأمره ، والحكمة ليست مطلق المشيئة ؛ إذ لو كان كذلك لكان كل مريد حكيما ، ومعلوم أن الإرادة تنقسم إلى : محمودة ومذمومة ، بل الحكمة تتضمن ما في خلقه وأمره من العواقب المحمودة والغايات المحبوبة ، والقول بإثبات هذه الحكمة ليس هو قول المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة فقط ، بل هو قول جماهير طوائف المسلمين من أهل التفسير والفقه والحديث والتصوف والكلام وغيرهم ، فأئمة الفقهاء متفقون على إثبات الحكمة والمصالح في أحكامه الشرعية " 0[61]

خلاصة القول ، " يجب الاعتقاد بأن أفعاله يستحيل أن تكون خالية من الحكمة ، وبأن الحكمة يستحيل أن تكون غير مرادة ؛ إذ لو صح توهم أن ما يترتب على الفعل غير مراد لم يعد ذلك من الحكمة " 0(62)

بيد أن ثمة سؤالا في هذا السياق : على من تعود الحكمة عند السلف ؟ وهل هى مخلوقة ؟0

في الواقع بينما يرى المعتزلة أن الحكمة في أفعال الله هى المصالح التي تعود من الفعل على الخلق ، ولا يعود منها حكم على الله تعالى ، بل الحكمة مخلوقة منفصلة وليست صفة له ، فإننا نجد السلف يرون أن الفعل ما لم يكن أولى بالفاعل ، فإنه لا يفعله ، فلابد أن يكون هناك أمر يعود عليه تعالى من فعله وأمره 0 هذا الأمر هو حبه لمصالح عباده ورحمته بهم ، فهو الرحيم اللطيف ، فهو سبحانه له محاب يفعل لأجل حصولها ، كما أن له أسماء وصفات تقتضى آثارها 0

ولا يلزم من ذلك أن يكون تعالى مستكملا بغيره ؛ ذلك لأن حكمته صفة له وليست غيرا له 0 " وإذا كان هو الخالق لكل شيء فلا يكون مستكملا بغيره ، ولم يكن محتاجا إلى غيره بوجه من الوجوه ، والحوادث التي لا يمكن وجودها إلا متعاقبة لا يكون عدمها في الأزل نقصا " 0[63]

يقول ابن تيمية : " فالحكمة تتضمن شيئين : أحدهما : حكمة تعود إليه يحبها ويرضاها ، والثانى : رحمة تعود إلى عباده وهى نعمة عليهم يفرحون بها ويلتذون بها ، وهذا في المأمورات وفي المخلوقات 0 أما في المأمورات فإن الطاعة هو يحبها ويرضاها ويفرح بتوبة التائب أعظم فرح ، كما أنه يغار أعظم من غيرة العباد ، وغيرته أن يأتى العبد ما حرم عليه ، فهو يغار إذا فعل العبد ما نهاه عنه ، ويفرح إذا تاب ورجع إلى ما أمر به ، والطاعة عاقبتها سعادة الدنيا والآخرة ، وذلك مما يفرح به العبد المطيع ، فكان فيما أمر به من الطاعات عاقبة حميدة ، تعود إليه وإلى عباده ، ففيها حكمة له ورحمة لعباده " 0[64]

وهنا نلاحظ ثمة فارقا بين موقف السلف والمعتزلة في نسبة الحكمة إلى الله ، حيث يرى المعتزلة أن الحكمة مخلوقة منفصلة عنه تعالى ، أما السلف فيرون أنها صفته تعالى قائمة به ، وأنه يعود عليه منها حبه لها ورضاه بها ، ولا يكون بذلك مستكملا بغيره ؛ فإن الحكمة صفته ليست غيرا له 0

التعليل عند السلف :

يرى ابن تيمية وتلميذه ابن القيم أن أفعال الله وأوامره معللة بعلل غائية وحكم ، وأن التعليل قد ورد في القرآن الكريم في مواضع لا تكاد نحصى بأدوات متنوعة ، ومن أهمها لام التعليل التي تسمى لام كى كقوله تعالى : (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) [65] ، فيسمون هذه اللام الداخلة على الفعل لام التعليل خلافا لمن يمنع ذلك ويسميها لام العاقبة 0

وممن ذهب إلى هذا الرأى الشاطبى حيث قال ى الموافقات : " وأما التعليل لتفاصيل الأحكام في الكتاب والسنة فأكثر من أن يحصى كقوله بعد آية الوضوء : (مَا يُرِيدُ اللّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَـكِن يُرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ) [66] ، وقال في الصيام : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)[67] ، وإذا دل الاستقراء على هذا ، وكان في مثل هذه القضية مفيدا للعلم ، فنحن نقطع بأن الأمر مستمر في جميع تفاصيل الشريعة ، ومن هذه الجملة ثبت القياس والاجتهاد " 0[68]

أما لفظ الغرض فإن السلف يتحاشون إطلاقه في حقه تعالى ؛ لأنهم يتقيدون بالألفاظ التي ورد بها الشرع ، فضلا عن أن لفظ الغرض قد يوهم النقص في حقه تعالى ، ولذا قال ا بن تيمية : " وأما لفظ الغرض فالمعتزلة تصرح به ، فإن كثيرا من الناس إذا قال : فلان له غرض في هذا ، أو فعل هذا لغرضه أرادوا أنه فعله لهواه ومراده المذموم ، والله منزه عن ذلك ، فعبر أهل السنة بلفظ الحكمة والرحمة والإرادة ونحـــو ذلك مما جـاء به النص " 0[69]

كما يرى ابن القيم أن لفظ " الغرض " بدعى لم يرد به كتاب ولا سنة ولا أطلقه أحد من أئمة الإسلام وأتباعهم على الله 0[70]

أدلة السلف على إثبات الحكمة والتعليل :

استدلوا بأدلة منها :

1 - أجمع المسلمون على أن الله تعالى حكيم ، ولا يجوز أن يخلو فعل الحكيم من الحكم ة ، ولا تكون الحكمة إلا من فاعل مختار ، يكون قاصدا بفعله تلك الحكمة 0

2 - ما يشهد به العقل من إحكام الله لخلقه وبديع صنعه ، والفاعل المتقن لأفعاله لا تكون أفعاله عبثا بلا غاية ، بل لابد أن تكون لغاية باهرة وحكمة ظاهرة لا تنكرها إلا العقول السقيمة0

3 - النصوص القرآنية التي تدل على ثبوت الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى ، وهى أكثر من أن تحصى ، منها على سبيل المثال ما صرح بلفظ الحكمة كقوله تعالى : (حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ) [71] ، وقوله تعالى : (وَأَنزَلَ اللّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ) [72] ، وقوله تعالى : (وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً) 0[73] ولا شك أن من يعطى غيره الحكمة يجب أن يكون حكيما 0

وهناك آيات أخبر الحق خلالها أنه فعل كذا لكذا وأنه أمر بكذا لكذا ، كقوله تعالى : (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً) [74] ، وقوله تعالى : (رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ) (75) ، وقوله تعالى : (إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللّهُ) 0[76]

فاللام في الآيات المذكورة هى لام التعليل وليست لام العاقبة كما يدعى نفاة التعليل ؛ لأن لام العاقبة لا تكون إ لا في حق من هو جاهل بالعاقبة ، كما في قوله تعالى : (فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوّاً وَحَزَناً) 0[77]

وأما من هو بكل شيء عليم ، وعلى كل شيء قدير فيستحيل في حقه دخول هذه اللام ، بل اللام الواردة في أفعاله وأحكامه لام الحكمة والغاية المطلوبة 0[78]

وقد جاء أيضا التعليل في القرآن الكريم بأدوات أخرى منها التعليل بـ (كى) كما في قوله تعالى : (كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاء مِنكُمْ) [79] ، وبلفظ (من أجل) كقوله تعالى : (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ) [80] ، كما جاء بـ (لعل) كقوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) [81] ، وجاءت لعل هنا للتعليل ؛ لأن (لعل) في كلام الله سبحانه تكون للتعليل مجردة عن الترجى ؛ لأنه لا يصح الترجى في حقه تعالى ، فهى كما قال بعضهم تعليل لقوله تعالى : (اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ) [82] ، وقيل تعليل لقوله تعالى : (خَلَقَكُمْ) [83] ، وقد اختار ابن القيم أنها تعليل للأمرين : الأمر بالعبادة والخلق 0[84]

ومن الآيات التي وردت في القرآن على تعليل أفعاله تعالى بالحكم والغايات الحميدة ، امتنانه على عباده بما خلق لهم وأنعم به عليهم ، حيث سخر لهم هذا الكون بشمسه وقمره وليله ونهاره وهوائه ومائه ، كل ذلك لمنافعهم ، وأخبر عن الحكم والغايات التي خلق تلك الأشياء لأجلها 0 وكما هو معلوم أن ما يترتب على الفعل إذا لم يكن مقصودا بالفعل فعل الفاعل لأجله ، لا يمتن به 0

قال تعالى : (أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَاداً 0 وَالْجِبَالَ أَوْتَاداً 0وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجاً0 وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتاً0 وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لباسا0000 وَجَنَّاتٍ أَلْفَافاً) [85] 0

وقال تعالى : (وَالأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ 0 وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ 0 وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُواْ بَالِغِيهِ إِلاَّ بِشِقِّ الأَنفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ 0 وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ) [86] 0

من الأدلة أيضا إنكار الله سبحانه على من زعم أنه خلق الخلق لا لحكمة وغاية كقوله تعالى : (أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ) [87] ، وقوله تعالى : (أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى) [88] 0

فقد أنكر سبحانه على من زعم أن يكون الله تعالى خلق الخلق هملا ، لا يؤمرون ولا ينهون ولا يحاسبون ولا يجزون على أعمالهم ، فدل ذلك على أنه تعالى خلقهم لحكمة عظيمة محبوبة له تعالى ومطلوبة ، وهى عبادته وتوحيده وشكره والثناء عليه وتمجيده 0 [89]

فهذه الأدلة وغيرها تدل على أن أفعاله تعالى لحكمة مقصودة خلافا لمن أنكر ذلك وزعم أنه لا توجد لام تعليل في القرآن الكريم ، فسموها لام العاقبة فرارا من تعليل أفعاله تعالى 0

2- موقف المعتزلة :

المتأمل آراء المعتزلة يرى أنهم لا يجوزون أن تكون أفعاله تعالى خالية من الحكمة بل والغرض فقد " قام الدليل على أنه تعالى حكيم ، والحكيم من تكون أفعاله على إحكام وإتقان ، ولا يصح أن يفعل فعلا جزافا لا لفائدة وغاية ، بل لابد أن يريد غرضا ويقصد صلاحا " 0[90]

فعندهم من يفعل لا لغرض يعد عابثا ، والله تعالى منزه عن العبث ، يقول القاضى عبد الجبار : " إن الله سبحانه ابتدأ الخلق لعلة ، نريد بذلك وجه الحكمة الذى له حسن منه الخلق ، فيبطل على هذا الوجه قول من قال : إنه تعالى خلق الخلق لا لعلة ، لما فيه من إيهام أنه خلقهم عبثا ، لا لوجه تقتضيه الحكمة 0 وذلك ظاهر في الشاهد ؛ لأن الواحد إذا أراد النيل من غيره قال عنه : إنه يفعل الأفعال لا لعلة ولا لمعنى ،

فيقوم هذا القول مقام أن يقول : إنه يعبث في أفعاله ، وإذا به في المدح يقول : إن فلانا يفعل أفعاله لعلة صحيحة ولمعنى حسن " 0[91]

ويمكن القول : إن آراء المعتزلة في هذا السياق مرتبطة بنظريتهم المشهورة بالإيجاب العقلى على الله تعالى ، وخاصة قولهم بالصلاح والأصلح ووجوب اللطف على الله تعالى 0[92]

فالمعتزلة متفقون على وجوب الصلاح في فعله تعالى وإن اختلفوا في الأصلح ، وقولهم بالصلاح والأصلح هو عين قولهم بالتعليل ، قال الشهرستانى : " وقالت المعتزلة : الحكيم لا يفعل إلا لحكمة وغرض ، والفعل من غير غرض سفه وعبث ، والحكيم من يفعل لأحد أمرين : إما أن ينتفع أو ينتفع غيره ، ولما تقدس الرب تعالى عن الانتفاع تعين أن يفعل لينتفع غيره ، فلا يخلو فعل من أفعاله من صلاح ، ثم الأصلح هل تجب رعايته ، قال بعضهم تجب كرعاية الصلاح ، وقال بعضهم : لا تجب ؛ إذ الأصلح لا نهاية له ، فلا أصلح إلا وفوقه ما هو أصلح منه " 0 [93]

ولنا هنا أن نقول : إن مذهب المعتزلة في هذه المسألة يقوم على التالى :

1 - إثباتهم للحكمة مبنى على مذهبهم في نفي قيام الصفات والأفعال به تعالى ، فليس له فعل إلا ما كان منفصلا عنه ، فهو مخلوق في غيره 0 ومن ثم فالحكمة – عندهم – ليست قائمة به تعالى ، وإنما مخلوقة في غيره (94) ، فهى ما يخلقه من المصالح والمنافع العائدة إلى الخلق 0

2 - ولاعتقادهم بعدم قيام الصفات به تعالى ، ذهبوا إلى أن الحكمة تعود إلى الخلق فقط ولا تعود إليه ، فهو يفعل لغيره ولا يعود إليه منه شيء ، سواء محبة أو رحمة أو رضا أو فرحا أو غيرة أو نحوها 0[95]

3 - بناء على مذهب المعتزلة على النحو السابق أوجبوا على الله تعالى أشياء ، فقاسوا أفعاله تعالى على أفعال العباد ، فما يحسن منهم يحسن منه ، وما يقبح منهم يقبح منه ، فشبهوا الخالق بالمخلوق في الأفعال ، فهم مشبهة الأفعال ، كما أنهم معطلة الصفات 0[96]

4 - يعتمد المعتزلة لفظ الغرض ، وهم لا يقصدون به مجرد الحكم والعلل الحميدة ، بل يتضمن معنى موجبا على الله تعالى ، فإذا قالوا : الله تعالى يفعل لغرض ، فهم يقصدون به أمورا محددة أوجبوها على الله تعالى ، كاللطف والثواب والعوض ، والتعريض للثواب ونحو ذلك، وليس قصدهم مطلق الحكم والعلل التي قد تعلم أو لا تعلم 0[97]

الفرق بين موقف المعتزلة والسلف:

رغم أن المعتزلة والسلف قالوا بالتعليل في الأفعال الالهية ، إلا أن ثمة فوارق بينهم ، منها :

1 - الحكمة عند السلف صفة لله غير مخلوقة ، وعند المعتزلة مخلوقة منفصلة ، وهى تعود على العباد ولا يعود إليه منها حكم 0 " فالمقصود بالحكمة عندهم : إحسانه إلى الخلق ومراعاة مصالحهم ، كما أن الحكمة في الأمر تعويض المكلفين بالثواب " 0[98]

والحكيم – عندهم – كما مر سابقا – لا يفعل إلا لينتفع أو ينفع غيره ، ولما تقدس الله تعالى عن الانتفاع تعين أنه إنما يفعل لنفع العباد ، ومن ثم لا يخلو فعله من صلاح 0[99]

بيد أن السلف ينكرون على المعتزلة هذه المقالة ؛ فالله تعالى حكيم ، والحكيم من له الحكمة ، فهى صفة له ؛ لأن إثبات المشتق يؤذن بثبوت المشتق منه ، إذا فالحكمة صفة له ، وصفاته تعالى غير مخلوقة 0

يقول ابن تيمية : " أنتم – أيها المعتزلة – متناقضون في هذا القول ؛ لأن الإحسان إلى الغير محمود ، لكونه يعود منه على فاعله حكم يحمد لأجله ، إما لتكميل نفسه بذلك ، وإما لقصده الحمد والثواب

بذلك ، وإما لرقة وألم يجده في نفسه يدفع بالإحسان ذلك ا لألم ، وإما لالتذاذه وسروره وفرحه بالإحسان 0فإن النفس الكريمة تفرح وتسر وتلتذ بالخير الذى يحصل منها إلى غيرها ، فالإحسان إلى الغير محمود ؛ لكون المحسن يعود إليه من فعله هذه الأمور حكم يحمد لأجله 0 أما إذا قدر أن وجود الإحسان وعدمه بالنسبة إلى الفاعل سواء لم يعلم أن مثل هذا الفعل يحسن منه ، بل مثل هذا يعد عبثا في عقول العقلاء ، وكل من فعل فعلا ليس فيه لنفسه لذة ولا مصلحة ولا منفعة بوجه من الوجوه ، لا عاجلة ولا آجله ، كان عبثا ، ولم يكن محمودا على هذا 0 وأنتم عللتم أفعاله فرارا من العبث فوقعتم في العبث ، فإن العبث هو الفعل الذى ليس فيه مصلحة ولا منفعة ولا فائدة تعود على الفاعل " 0[100]

فنجد هنا ابن تيمية يوضح تناقض المعتزلة ؛ لأنهم يوجبون أن تكون أفعال الله تعالى لحكمة هى الإحسان إلى الغير دون أن يعود إلى الله من ذلك حكم ، موضحا أن الفاعل ما لم يعد عليه من فعله فائدة ولا منفعة ولا مصلحة ، فإنه يعد عبثا ، والمقصود هنا بما يعود إلى الله هو حبه ورضاه لتلك الحكم والمصالح ، ولا يصح أن يقال : إنه يعود إليه نفع من تلك الحكم ؛ لأنه تعالى منزه عن الاحتياج والانتفاع بالغير 0[101]

2 - أوجب المعتزلة على الله – كما سبق – بمقتضى الحكمة أمورا ومنعوا عليه أمورا لمخالفتها – في مذهبهم – لمقتضى الحكمة ، فأوجبوا عليه فعل الصلاح وأحيانا الأصلح ، كما أوجبوا اللطف وإثابة المطيع ومعاقبة العاصى والعوض عن الآلام 0

بيد أن السلف لم يوافقوا على هذه الالزامات ؛ لأنه لا يجب على الله تعالى إ لا ما أوجبه سبحانه على نفسه ، ولا يجوز قياس فعله على فعل عباده أو خلقه ، فذلك قول مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول 0[102]

3- موقف الماتريدية :

ذهب أكثر الماتريدية إلى القول بلزوم الحكمة في أفعاله تعالى بمعنى أن الحكمة تترتب على أفعال الله على سبيل اللزوم ، بمعنى عدم جواز الانفكاك تفضلا لا وجوبا 0 قال أحدهم :" ذهب المشايخ من الحنفية إلى أن أفعاله تعالى تترتب عليها الحكمة على سبيل اللزوم بمعنى عدم جواز الانفكاك تفضلا لا وجوبا " 0[103]

والتفتازانى – من الماتريدية – يرى تعليل بعض الأفعال بالحكم وال مصالح ، قال : " الحق أن تعليل بعض الأفعال سيما الأحكام الشرعية بالحكم والمصالح ظاهر ، كإيجاب الحدود والكفارات ، وتحريم المسكرات وما أشبه ذلك ، والنصوص أيضا شاهدة بذلك كقوله تعالى : (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) [104] ، (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ) [105] ، (فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَراً زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ) [106] 0 ولهذا كان القياس حجة إلا عند شرذمة لا يعتد بهم ، وأما تعميم ذلك بأنه لا يخلو فعل من أفعاله من غرض فمحل بحث " 0[107]

ويوضح ذلك أحدهم قائلا : " أفعاله تعالى معللة بمص الح العباد عندنا ، مع أنه لا يجب عليه الأصلح وما أبعد عن الحق من قال : إنها غير معللة بهما ؛ فإن بعثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لاهتداء الخلق وإظهار المعجزات ، فمن أنكر تعليل بعض الأفعال لا سيما الأحكام الشرعية كالحدود فقد أنكر النبوة ، ولذا كان القياس حجة ، وأما الوقوف على ذلك في كل محل فلا يلزم " 0[108]

وتعليل أفعاله تعالى بالحكم والمصالح ثابت عند أكثر الماتريدية ، ويؤيد ذلك ما قاله الكلنبوى في حاشيته على شرح الجلال : " ولذا ذهب أكثر الماتريدية ومنهم صدر الشريعة إلى تعليل أفعاله تعالى بالأغراض 0وذهب العلامة التفتازانى في كتبه إلى أن تعليل بعض أفعاله تعالى معلوم قطعا ، وعليه مبنى القياس " 0[109]

كما نقل المرجانى – في حاشيته على شرح الجلال – عن صدر الشريعة قوله : " أفعاله يترتب عليها الحكم على سبيل اللزوم عقلا بمعنى عدم الانفكاك تفضلا لا وجوبا "0 [110]

مما سبق يتضح أن أكثر الماتريدية يقولون بتعليل أفعاله تعالى بالحكم والمصالح كالمعتزلة ، وإن كان المعتزلة يرون أن أفعاله تعالى معللة وجوبا ، بينما يرى الماتريدية أن ذلك على سبيل اللزوم ، بمعنى عدم الانفكاك ، تفضلا منه تعالى ، لا وجوبا 0

نفاة التعليل :

ويعنى بهم الذين نفوا الحكم المقصودة له تعالى ، سواء ما يعود إليه أو ما يعود إلى خلقه ، فلا يعللون أفعاله تعالى ، فالله – عندهم – لا يفعل لحكمة ولا لعلة وغاية حميدة ، ولا يقصد بأفعاله شيئا 0

وهؤلاء وإن كانوا أثبتوا المشيئة ، إلا أنها المشيئة المجردة ، أى الارادة التي ترجح بين الأشياء بلا مرجح ولا مخصص ، فالأشياء كلها سواء 0

1- الفلاسفة :

فهؤلاء نفي أكثرهم الاختيار عن الله ، وقالوا : إنه تعالى موجب بالذات ، تصدر عنه الأفعال على سبيل الإيجاب ، بدون قصد ولا اختيار 0

وهؤلاء ينكرون أن يفعل لحكمة أو غرض بطريق الأولى ؛ لأنهم ينكرون أن يكون مختارا ، والحكمة حقيقة لا تكون إلا من فاعل بالاختيار 0[111] فهم بذلك ينفون إرادته أصلا ، فينفون الفاعل المختار ، وبهذا خالفوا كل المسلمين 0[112]

يقول ابن سينا : " أتعرف ما الجود ؟ الجود إفادة ما ينبغى لا لغرض ، ولعل من يهب السكين لمن لا ينبغى له ليس بجواد ، وليس العوض كله عينا ، بل وغيره ، حتى الثناء والمدح والتخلص من الملامة إلى أن يكون على الأحسن أو على ما ينبغى ، فمن جاد ليشرف أو ليحمد أو ليحسن به ما يفعل ، فهو مستعيض غير جواد 0 فالجواد الحق هو الذى تفيض منه الفوائد لا لشوق منه وطلب قصدى لشيء يعود إليه 0 واعلم أن الذى يفعل شيئا لو لم يفعله قبح به أو لم يحسن منه فهو بما يفيده من فعله متخلص " 0[113]

فنص هنا على أن الفوا ئد إنما فاضت من واجب الوجود من غير إرادة لها وقصد ، وهذا ن في صريح للتعليل ، لكنه يتضمن أيضا نفي الإرادة 0[114] فكونها تفيض منه معناه أنها تحصل بدون إرادته ، فهى تلزم لكماله ، وهذا ما يقال في بقية العلل عندهم 0[115]، وخلاصة ذلك أن نفيهم للتعليل إنما هو لنفيهم قضية الإرادة أصلا ، فينفون بذلك الفاعل المختار.

ويزداد الأمر وضوحا بما يقوله أيضا ابن سي نا : " والعالى لا يكون طالبا أمرا لأجل السافل ، حتى يكون ذلك جاريا منه مجرى الغرض ، فإن ما هو غرض لقد يتميز عند الاختيار من نقيضه ، ويكون عند المختار أنه أولى وأوجب ، حتى أنه لو صح أن يقال فيه إنه أولى في نفسه وأحسن ، ثم لم يكن عند الفاعل أن طلبه وإرادته أ ولى وأحسن لم يكن غرضا 0 فإذن الجواد والملك لا لغرض له ، والعالى لا لغرض له في السافل "0[116]

ويقول في بيان هذا : " بيان إرادته : هذه الموجودات كلها صادرة عن ذاته ، وهى مقتضى ذاته فهى غير منافية له وأنه يعشق ذاته ، فهذه الأشياء كلها مرادة لأجل ذاته ، فليس يريد هذه الموجودات لأنها هى ، بل لأجل ذاته لأنها مقتضى ذاته000 " 0

ثم يقول : " وقد بينا أن واجب الوجود تام بل فوق التمام ، فلا يصح أن يكون فعله لغرض ، ولا يصح أن يعلم أن شيئا هو موافق له فيشتاقه ثم يحصله ، فإذن إرادته من جهة العلم أن يعلم أن ذلك الشيء

في نفسه خير وحسن ، ووجود ذلك يجب أن يكون على الوجه الفلانى حتى يكون وجودا فاضلا ، وكون ذلك الشيء خير من لا كونه ، ولا يحتاج بعد هذا العلم إلى إرادة أخرى ليكون الشيء موجودا ، بل تعيين علمه بنظام الأشياء الممكنة على الترتيب الفاضل هو سبب موجب لوجود تلك الأشياء على النظام الموجود والترتيب الفاضل "0[117]

فجعل الإرادة نفس العلم ، وهذا نفي للإرادة مطلقا ، سواء للفعل ، أو للغاية التي يكون من أجلها الفعل ، فنفي قصد الفعل مع ما يتضمنه من قصد غايته ، ويفهم من كلامه أن الأمرين شيء واحد ، ولذلك فهو يدلل على نفي الأول بذكر شبهات إبطال الثانى ، من حيث إنه هو هو لا من باب الاستلزام والاقتضاء 0

والعجيب أنه من أعظم الأدلة – عند هؤلاء الفلاسفة – على إثبات الصانع دليل العناية [118] ، وهو دليل صحيح ، بيد أنه لا يمكن أن يصح إلا بإثبات الإرادة والتعليل 0 فهم أولا يثبتون العناية وينفون الحكمة والتعليل مع قيام الأولى على الثانية ، وأعظم من هذا يثبتون العناية مع ن في الإرادة ، فكأنهم بذلك يقولون بالتعليل مع نفي الإرادة ، وهذا جمع بين النقيضين [119] ، ثم إن ما يثبتون به الصانع هو من أعظم ما يثبت به الفاعل المختار ، فالطعن في هذا طعن في ذلك في الحقيقة ولا فرق 0[120] فالفلاسفة أعظم الناس تناقضا في هذا الباب 0[121]

2- الجهمية :

وأشهر من نفي التعليل الجهمية ومن حذا حذوهم من الأشاعرة والصوفية والظاهرية وغيرهم 0

جدير بالإشارة ، أن ثمة ارتباطا بين الجبر ون في التعليل ، لا سيما عند الجهمية والأشاعرة بل والصوفية ، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على العلاقة الوثيقة بين مسألة الحكمة والتعليل ومسألة القضاء والقدر وخلق أفعال العباد 0

ذهب جهم ابن صفوان وأتباعه إلى القول بنفي التعليل ، ولا يثبتون إلا المشيئة التي تخصص بلا مخصص 0[122]

فهم يجوزون على الله تعالى فعل كل ما يقدر عليه ، فتكون الحكمة عندهم هى المشيئة أو القدرة أو العلم 0

3- الأشاعرة :

ذهب الأشاعرة إلى أن أفعاله تعالى غير معللة بالأغراض والغايات ، وإنما يفعل تعالى بمحض المشيئة والإرادة دون أن يتوقف فعله على الحكم ، فلا يبعثه باعث على الفعل 0

وأفعاله وإن ترتب عليها حكم إلا أنها غير مقصودة ، بل هى مترتبة على الفعل وحاصلة عقيبه 0

قال أبو الحسن الأشعرى مبينا عقيدته في تعليل أفعال الله تعالى : " ولا لأفعاله علل ؛ لأنه مـالك غير مملوك ، ولا مأمور ولا منهى 00 "0[123]

وإلى هذا القول ذهب كثير من الأشاعرة ، قال الجرجانى في شرحه على المواقف : " المقصد الثامن في أن أفعاله تعالى ليست معللة بالأغراض ، إليه ذهبت الأشاعرة ، وقالوا : لا يجوز تعليل أفعاله تعالى بشئ من الأغراض والعلل الغائية ، ووافقهم على ذلك جهابذة الحكماء وطوائف الإلهيين " 0[124]

بل جعل بعض الأشاعرة هذا المعنى قاعدة في مؤلفاتهم ، قال الشهرستانى :" القاعدة الثامنة عشر : في إبطال الغرض والعلة في أفعاله تعالى : مذهب أهل الحق أن الله تعالى خلق العالم بما فيه من الجواهر والأعراض وأصناف الخلق والأنواع ، لا لعلة حاصلة له على الفعل ، سواء قدرت تلك العلة ، نافعة له أو

غير نافعة ؛ إذ ليس يقبل النفع ولا الضر ، أو قدرت تلك العلة نافعة للخلق ؛ إذ ليس يبعثه على الفعل باعث ، فلا غرض له في أفعاله ولا حامل ، بل علة كل شيء صنعه ، ولا علة لصنعه " 0[125]

ويوضح ذلك ما ذكره الآمدى بقوله : " مذهب أهل الحق أن البارى تعالى خلق العالم وأبدعه لا لغاية يستند الإبداع إليها ، ولا لحكمة يتوقف الخلق عليها ، بل كل ما أبدعه من خير وشر ونفع وضر لم يكن لغرض قاده إليه ، ولا لمقصود أوجب الفعل عليه " 0[126]

والمعتزلة وإن اتفقوا على أن أفعاله تعالى وأحكامه معللة برعاية مصالح العباد ، إلا أن ذلك عند الأشاعرة باطل بناء على مذهبهم 0[127]

مما سبق يتضح جليا أن الأشاعرة ينفون التعليل بالحكم والمصالح والغرض والغاية ، وأما نفيهم للغرض والعلة فهم يطلقون ذلك في مصنفاتهم ، فالله هو الذى يعطى كل محتاج ما يحتاج إليه لا لعوض ولا لغرض عاجل ولا آجل 0[128]

وأما الحكمة ، فإنهم لا ينفونها ، وإنما ينفون أن تتوقف أفعاله على الحكم ، بل الحكم مترتبة على أفعاله ، وحاصلة عقبها ، أى ليست هذه الحكم مقصودة ومطلوبة بالفعل كما ذهب المعتزلة ومن حذا حذوهم 0

لام التعليل عند الأشاعرة:

كما سبق أن ذكرنا أن القائلين بالعليل احتجوا بآيات قرآنية وردت فيها لام التعليل مثل قوله تعالى : (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) [129] ، بيد أن الأشاعرة يرون أن هذه اللام ليست لام التعليل ، وإنما هى لام العاقبة والصيرورة ، فليس المراد – في مذهبهم – أن العبادة باعثة لله تعالى على خلق الجن والانس ؛ إذ لو كانت كذلك لاقتضى الأمر أن يكون تعالى مستكملا بعبادة الخلق له ، ومحتاجا إلى هذه العبادة ، ومن ثم خلق الخلق من أجلها 0

وإنما المراد عاقبة الأمر وصيرورة الحال ، وبعبارة أخرى لما وجد الخلق كلفوا بالعبادة فترتب التكليف بالعبادة على وجود الخلق 0 قال الشهرستانى : " وأما الآيات في مثل قوله تعالى : (وَلِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ) [130] فهى لام المآل وصيرورة الأمر ، وصيرورة العاقبة لا لام التعليل ، كما قال تعالى : (فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوّاً وَحَزَناً) [131] [132] 0

وقال السنوسى في شرح القواعد : " ومن الجهل بفن علم البيان أخذ المعتزلة تعليل أفعاله تعالى بالأغراض من قوله جل وعلا : (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) [133] ، فجعلوا اللام للتعليل حقيقة ، ولو خالطوا فن البيان لعرفوا أن الآية من باب الاستعارة التبعية ، وأنه شبه التكليف بالعبادة في ترتبه على الخلق بالعلة الغائية التي تترتب على الفعل ، ويقصد الفعل لأجلها ، فجعلت العبادة أى ال تكليف بها لأجل هذه الشبه علة غائية بطريق الاستعارة ، فتبع ذلك استعارة اللام الموضوعة للتعليل ، ودخلت على العبادة للدلالة على العلة المجازية " 0[134]

وقد سبق وأن ذكرنا رأى السلف في لام العاقبة للفعل الذى يقدم عليه ، كما في قوله تعالى : (فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوّاً وَحَزَناً) [135] فإن فرعون لم يكن يعلم عاقبة تربيته لموسى عليه السلام ، حيث كان هلاكه على يديه 0 وأما من هو بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير فلا تكون هذه اللام في حقه 0 [136]

والمتأمل يجد أنه لا وجه لإنكار ورود ال تعليل في أفعاله تعالى في القرآن الكريم ، ولا يجوز صرف اللام عن كونها للتعليل إلى كونها للعاقبة ؛ ذلك لأن التعليل قد ورد بأدوات أخرى غير اللام ، فقد

وردت بأداة مثل (كى) الصريحة في التعليل ، ومثل (من أجل) وغير ذلك – كما سبق – مما يفيد التعليل 0

ويمكن القول بأن أصل الخلاف بين الأشاعرة والمعتزلة مبنى على سؤال مؤداه : هل هناك أغراض وغايات باعثة له تعالى على الفعل ، فلا يفعل لعلة ؟ فالمعتزلة يرون ذلك ، وتلك الأغراض هى مصالح العباد ، أما الأشاعرة فإنهم يمنعون ذلك 0

وإذا كان المعتزلة احتجوا على إثبات الغرض بأن الفعل الخالى عن الغرض عبث ، وأنه قبيح يجب تنزيه الله تعالى عنه ، ومن ثم فلابد في فعله من الغرض ، نفيا للعبث ، ولابد ان يكون الغرض عائدا على غيره ؛ إذ لا ينتفع بالغرض ولا يتضرر بتركه 0 فإن الأشاعرة ردوا على ذلك بأن العبث ما كان خاليا عن الفوائد والمنافع ، وأفعاله تعالى محكمة متقنة مشتملة على حكم ومصالح راجعة إلى مخلوقاته ، لكنها ليست أسبابا باعثة لفعله ، وعللا غائية لفاعليته حتى يلزم استكماله بها ، بل تكون غايات ومنافع لأفعاله وآثارا مترتبة عليها ، فلا يلزم أن يكون شيء من أفعاله عبثا 0

ثم إن العبث يتصور في حق من تلحقه الفوائد ، والله تعالى لا ينتفع بشيء ولا يتضرر بشيء ، ومن ثم فحقيقة العبث لا تتصور في حقه تعالى0

وقالوا : إن ما ورد من الآيات والأحاديث الدالة على تعليل أفعاله تعالى بالأغراض ، فهو محمول على الحكم والمصالح دون الغرض والعلة الغائية 0[137]

ولا ريب أن إثبات حكم ومصالح مترتبة على أفعاله مع ن في كونها مقصودة ومطلوبة بالفعل ، فذلك تكلف من الأشاعرة ، وقد مثلوا لهذه الحكم غير المقصودة بمثال من يغرس غرسا لأجل الثمرة ، فإنه يعلم ما يترتب عليه من المنافع من استظلال الناس بها وانتفاعهم بأغصانها إلى غير ذلك ، ولكن الباعث له على الغرس هو الثمرة لا غير 0 فكذلك الفوائد والمصالح المترتبة على فعله فإنها بمنزلة ما سوى الثمرة بالنسبة إلى الغارس 0[138]

بيد أن هذا المثال لا يقره منصف ، لذا قال محمد عبده : " هذا تمثيل بارد ، فإنه قد مثل برجل خسيس الطع دنيء الهمة ، قد قصر كماله على بعض ما يترتب على فعله وهو غافل عن الباقى ، إلى أن قال : فعدم قصده لذلك إما لنقصه في ذاته أو جهله ، على أنه قد قصد غاية فنيت فيها الغايات ، فع دم قصده لغيرها لما أنه لم يحضره أن الغير مصلحة " 0[139]

وأما الحكمة فإنهم يرون أن أفعاله تعالى مشتملة على الحكم والمصالح جوازا لا لزوما ولا وجوبا ، ولكن هذه المصالح مترتبة على الفعل وتابعة له وليست باعثة له تعالى 0

الخاتمة

بعد هذا العرض يمكن لنا أن نبرز أهم النتائج التي توصل إليها الباحث ، على النحو التالى :

في البداية وجب التنويه على أن علماء الكلام – خلافا للفلاسفة – اتفقوا على أن أفعال الله تعالى تصدر عن إرادته وعلمه ، وما صدر عن علم وإرادة فهو صادر بالاختيار ، ولا شيء مما يصدر بالاختيار بواجب على المختار لذاته ، فلا شيء من أفعاله تعالى بواجب الصدور عنه لذاته

بيد أن علماء الكلام وإن اتفقوا على أن أفعاله تعالى لا تخلو من حكمة ؛ تنزيها له تعالى عن العبث ، إلا إنهم اختلفوا في هذه الحكمة ، هل هى مطلوبة بالفعل ومقصودة له تعالى ؟ أو أنها مترتبة على الفعل ، وحاصلة بعده وليست باعثة على الفعل 0

ومن ثم اختلفوا في تعليل أفعاله تعالى ، هل تعلل أفعاله بالحكم والمصالح أم لا تعلل ؟

وبعبارة أخرى ، إذا فعل الفعل يفعله لغاية تكون مقصودة بذلك الفعل ، أو يفعل بمحض المشيئة والإرادة من غير أن يكون هناك غاية وعلة وحكمة مطلوبة فعل ذلك الفعل لأجلها 0

وعلى هذا يمكن القول : إن الآراء في هذه المسألة – تعليل أفعال الله تعالى – **يمكن إجمالها في المذاهب التالية** :

أولا : أن الله تعالى خلق المخلوقات ، وأمر بالمأمورات لا لعلة ولا لغرض ولا لباعث ، بل كان ذلك منه بمحض المشيئة وصرف الإرادة 0والقائلون بهذا هم الأشاعرة ومن وحذا حذوهم ، كالظاهرية وبعض الفقهاء 0

ثانيا :الرأى المقابل للرأى الأول ، وهو أنه تعالى خلق المخلوقات وفعل المفعولات وأمر بالمأمورات لحكمة مقصودة ، وهو قول المعتزلة والسلف والكرامية والمرجئة وأكثر الفقهاء وكثير من الفلاسفة 0

ثالثا : ذهب أكثر الفلاسفة إلى نفي الاختيار عن الله ، وقالوا : إنه تعالى موجب بالذات ، تصدر عنه الأفعال على سبيل الإيجاب ، بدون قصد ولا اختيار 0 فهم ينكرون أن يفعل لحكمة أو غرض بطريق الأولى ؛ لأنهم ينكرون أن يكون مختارا ، والحكمة حقيقة لا تكون إلا من فاعل بالاختيار 0 فهم بذلك ينفون إرادته أصلا ، فينفون الفاعل المختار ، وبهذا خالفوا كل المسلمين 0

رابعا: أما السلف فيرون أن الله تعالى حكيم ، ولا يخلو فعل من أفعاله تعالى عن حكمة وغاية حميدة 0

والحكمة عندهم مقصودة له تعالى ، يفعل لأجلها ؛ لأنه يحبها ويرضاها ، وليست كما يرى الأشاعرة وغيرهم من النفاة أن الحكمة مترتبة على الفعل وحاصلة بعده ، أى لا يفعل لأجلها ؛ لأنها لا تكون حينئذ حكمة بل يستحيل أن تكون حكمة وهى غير مقصودة بالفعل 0

والمتأمل آراء المعتزلة يرى أنهم لا يجوزون أن تكون أفعاله تعالى خالية من الحكمة بل والغرض ، ومذهبهم في هذه المسألة يقوم على التالى :

1- إثباتهم للحكمة مبنى على مذهبهم في نفي قيام الصفات والأفعال به تعالى ، فليس له فعل إلا ما كان منفصلا عنه ، فهو مخلوق في غيره 0 ومن ثم فالحكمة – عندهم – ليست قائمة به تعالى ، وإنما مخلوقة في غيره ، فهى ما يخلقه من المصالح والمنافع العائدة إلى الخلق 0

2- ولاعتقادهم بعدم قيام الصفات به تعالى ، ذهبوا إلى أن الحكمة تعود إلى الخلق فقط ولا تعود إليه ، فهو يفعل لغيره ولا يعود إليه منه شيء ، سواء محبة أو رحمة أو رضا أو فرحا أو غيرة أو نحوها 0

3- بناء على مذهب المعتزلة على النحو السابق أوجبوا على الله تعالى أشياء ، فقاسوا أفعاله تعالى على أفعال العباد ، فما يحسن منهم يحسن منه ، وما يقبح منهم يقبح منه ، فشبهوا الخالق بالمخلوق في الأفعال ، فهم مشبهة الأفعال ، كما أنهم معطلة الصفات 0

4- يعتمد المعتزلة لفظ الغرض ، وهم لا يقصدون به مجرد الحكم والعلل ا لحميدة ، بل يتضمن معنى موجبا على الله تعالى ، فإذا قالوا : الله تعالى يفعل لغرض ، فهم يقصدون به أمورا محددة أوجبوها على الله تعالى ، كاللطف والثواب والعوض ، والتعريض للثواب ونحو ذلك، وليس قصدهم مطلق الحكم والعلل التي قد تعلم أو لا تعلم 0

ويمكن لنا أن نفـوق بين المعتزلة والسلف ، فرغم أن المعتزلة والسلف قالوا بالتعليل في الأفعال الإلهية ، **إلا أن ثمة فوارق بينهم** ، فالحكمة عند السلف صفة لله غير مخلوقة ، وعند المعتزلة مخلوقة منفصلة ، وهى تعود على العباد ولا يعود إليه منها حكم 0

والحكيم – عندهم – كما مر سابقا – لا يفعل إلا لينتفع أو ينفع غيره ، ولما تقدس الله تعالى عن الانتفاع تعين أنه إنما يفعل لنفع العباد ، ومن ثم لا يخلو فعله من صلاح 0

بيد أن السلف ينكرون على المعتزلة هذه المقالة ؛ فالله تعالى حكيم ، والحكيم من له الحكمة ، فهى صفة له ؛ لأن إثبات الم شتق يؤذن بثبوت المشتق منه ، إذا فالحكمة صفة له ، وصفاته تعالى غير مخلوقة 0

أما الماتريدية فقد ذهبوا إلى القول بلزوم الحكمة في أفعاله تعالى بمعنى أن الحكمة تترتب على أفعال الله على سبيل اللزوم ، بمعنى عدم جواز الانفكاك تفضلا لا وجوبا 0

أى أن أكثر الماتريدية يقولون بتعليل أفعاله تعالى بالحكم والمصالح كالمعتزلة ، وإن كان المعتزلة يرون أن أفعاله تعالى معللة وجوبا ، بينما يرى الماتريدية أن ذلك على سبيل اللزوم ، بمعنى عدم الانفكاك ، تفضلا منه تعالى ، لا وجوبا 0

أما نفاة الحكمة والتعليل ، ويعنى بهم الذين نفوا الحكم المقصودة له تعالى ، سواء ما يعود إليه أو ما يعود إلى خلقه ، فلا يعللون أفعاله تعالى ، فالله – عندهم – لا يفعل لحكمة ولا لعلة وغاية حميدة ، ولا يقصد بأفعاله شيئا 0

وهؤلاء وإن كانوا أثبتوا المشيئة ، إلا أنها المشيئة المجردة ، أى الإرادة التي ترجح بين الأشياء بلا مرجح ولا مخصص ، فالأشياء كلها سواء 0

وأشهر من نفي التعليل الجهمية ومن حذا حذوهم من الأشاعرة والصوفية والظاهرية وغيرهم 0

جدير بالإشارة ، أن ثمة ارتباطا بين الجبر ون في التعليل ، لا سيما عند الجهمية والأشاعرة بل والصوفية ، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على العلاقة الوثيقة بين مسألة الحكمة والتعليل ومسألة القضاء والقدر وخلق أفعال العباد 0

الهوامش

1- الفيروزآبادى (مجد الدين محمد بن يعقوب) : القاموس المحيط - المؤسسة العربية للطباعة والنشر – بيروت – ج 4 – باب الميم فصل الحاء

2- ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين) : لسان العرب – طبعة مصورة عن طبعة بولاق – الدار المصرية للتأليف والترجمة – ج 15 – حرف الميم فصل الحاء

3- الأصفهانى (الراغب) : المفردات في غريب القرآن – أشرف على الطبع د 0 محمد احمد خلف الله – نشر مكتبة الأنجلو المصرية – ص181

4- القرطبى (أبو عبد الله محمد بن أحمد) : الجامع لأحكام القرآن – دار الكتب المصرية – الطبعة الثانية –1353 هـ ص288 باختصار

5- ابن الأثير (مجد الدين أبو السعادات) : النهاية في غريب الحديث والأثر – تحقيق محمود محمد الطناحى – دار احياء الكتب العربية – 418/1

6- ابن فارس (أبو الحسين فارس) : معجم مقاييس اللغة - تحقيق عبد السلام هارون – دار الفكر 1399 هـ 91/2 ، الأزهرى (أبو منصور محمد) : تهذيب اللغة – تحقيق عبد السلام هارون وآخرون – المؤسسة المصرية1384 هـ 111/4 ، البغوى (محيي الدين) : معالم التنزيل – تحقيق محمد النمر وآخرون – دار طيبة – الرياض – الطبعة الثانية 1414 هـ 80/1

7- الأصفهانى (الراغب) : مفردات ألفاظ القرآن - تحقيق صفوان عدنان داوودى – دار القلم – دمشق والدار الشامية – بيروت - الطبعة الثانية1418 هـ248

8- الطبرى (ابن جرير) : جامع البيان - دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى1412 هـ وطبعة أخرى تحقيق محمود شاكر – الطبعة الثانية – مكتبة ابن تيمية – القاهرة 1 / 608

9- ابن تيمية (تقى الدين أحمد بن عبد الحليم) : مجموعة الرسائل الكبرى – مطبعة محمد على صبيح – 2 / 7

10 – الغزالى (أبو حامد) : الاقتصاد في الاعتقاد – تقديم د 0 عادل عوا – طبع دار الامانة – بيروت –1388 هـ ص171

11- عبده (الامام محمد) : رسالة التوحيد – طبع دار النصر للطباعة – القاهرة –1969 م ص 50

12- ابن قيم الجوزية : التفسير القيم – جمعه محمد ادريس الندوى – حققه محمد حامد الفقى – لجنة التراث العربى – بيروت – ص226 ، 227 باختصار

13- سورة لقمان آية 12

14 – سورة آل عمران آية 48

15- الجوهرى (اسماعيل) : الصحاح – تحقيق أحمد عبد الغفور – دار العلم للملايين - بيروت – الطبعة الثالثة – 1404 هـ 5 / 1901 ، لسان العرب - تحقيق مكتب تحقيق التراث - دار حياء التراث - مؤسسة التاريخ العربى – بيروت – الطبعة الثالثة -1413 هـ/1993 م 3 / 270 ، الآلوسى (شهاب الدين محمود) : روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى – دار احياء التراث العربى – لبنان – مصورة من الطبعة المنيرية – الطبعة الرابعة1405 هـ 1 / 227

16- البغوى : معالم التنزيل 1/ 80 ، الآلوسى : روح المعانى 1 / 227

17 - الآلوسى : روح المعانى 7 / 117 ، مفردات ألفاظ القرآن249

18 – البيهقى (أبو بكر احمد بن الحسين) : كتاب الأسماء والصفات – تعليق محمد زاهد الكوثرى – دار احياء التراث العربى – بيروت ص22

19 – سورة يونس آية 1

20 – سورة يس آية 1 ، 2

21- ابن قيم الجوزية : مدارج السالكين – دار الحديث – القاهرة 2/ 501 – 502

22- الخليل بن أحمد : العين – تحقيق مهدى المخزومى وآخرون – دار الرشيد – العراق1980 م 1/ 88 ، اجوهرى (اسماعيل) : الصحاح 5 / 1773 – 1774 ، ابن فارس : معجم مقاييس اللغة 4 / 14 ، ميدة (على اسماعيل) المحكم والمحيط – تحقيق مصطفي السقا وآخرون – معهد المخطوطات العربية الطبعة الحادية عشرة1392 هـ 1 / 46 ، لسان العرب 9 / 367

23- المناوى : التوقيف على مهمات التعاريف – تحقيق محمد الداية – دار الفكر المعاصر – لبنان – الطبعة الأولى 1410 هـ 522

24 – الغزالى : شفاء العليل 20 ، الزركشى : البحر المحيط – تحقيق د عمر الأشقر وآخرون - دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى1413 هـ 5 / 111 ، ابن قدامة (عبد الله) : روضة الناظر – تحقيق عبد الكريم النملة – مكتبة الرشد بالرياض – الطبعة الثانية1414 هـ 1 / 245

25- ابن فارس : معجم مقاييس اللغة 4 / 14

26- قسم الفلاسفة العلل إلى أربعة أقسام ، منها العلة الفاعلة : وهى ما يكون به الشيء ، وهو غير داخل في ماهيته ، كالنجار للسرير ، فهو الفاعل للسرير ، وعلة غائية ، وهى الغاية من إيجاد الشيء ، أو ما لأجله وجد الشيء ، فالغاية من صنع السرير هى الجلوس عليه انظر : ابن سينا : الإشارات والتنبيهات – تحقيق سليمان دنيا 3 / 30- 33

27- ابن تيمية : مجموع الفتاوى – جمع عبد الرحمن بن قاسم وابنه – دار عالم الكتب – الرياض –1412 هـ 8 / 187

28 – البوطى (محمد سعيد) : نقض أوهام المادية الجدلية - دار الفكر – دمشق – الطبعة الثالثة –1405 هـ168 – 169

29 – انظر في تعريفها الربيعة (د عبد العزيز بن عبد الرحمن) : السبب عند الأصوليين – الطبعة الثانية1417 هـ 1 / 143 – 157 ، شلبى (محمد مصطفي) : تعليل الأحكام – دار النهضة العربية – بيروت – الطبعة الثانية - 112 -

126 ، اللخمى (د رمضان عبد الودود) : الأنوار الساطعة في طريق إثبات العلة الجامعة – دار الهدى للطباعة – القاهرة1406 هـ 17 / 26 ، العروسى (د محمد) : المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين – دار حافظ – الطبعة الأولى 286 – 290

30 – عبد الجبار (القاضى) : المغنى في أبواب التوحيد والعدل – تحقيق توفيق الطويل وزملائه – وزارة الثقافة – مصر – الطبعة الأولى 17 / 285 – 330 ، الرازى (فخر الدين) : المحصول ضمن شرح الكاشف – تحقيق طه العلوانى – الرسالة – بيروت – الطبعة الثانية – 1412 هـ 6 / 284 ، السبكى (على بن عبد الكافي) : الإبهاج في شرح المنهاج – دار الكتب العلمية – بيروت 3 / 40 ، الزركشى (محمد بن بهادر بن عبد الله) : البحر المحيط في أصول الفقه – تحقيق عمر الأشقر وغيره 5 / 112

31- ابن قيم الجوزية : مدارج السالكين 3 / 499 ، د الربيعة : السبب عند الأصوليين 1 / 191- 195

32- الفراء (أبو يعلى) : العدة في أصول الفقه – تحقيق د أحمد بن على المباركى – الطبعة الأولى1410 هـ 1 / 175 – 176 ، الشيرازى (أبو اسحق إبراهيم) : شرح اللمع – تحقيق عبد المجيد التركى – دار الغرب الإسلامى – بيروت – الطبعة الأولى – 1408 هـ1988 م 2 / 833 – 941 ، السمعانى (الإمام أبو المظفر) : قواطع الأدلة في أصول الفقه – تحقيق د عبد الله بن حافظ الحكمى – الطبعة الأولى – 1418 هـ 4 / 187 ، 195 ، 198 ، أبو الخطاب (محفوظ بن أحمد) : التمهيد في أصول الفقه – تحقيق د محمد إبراهيم وزميله – مركز البحث العلمى بجامعة أم القرى – مكة – الطبعة الأولى1416 هـ 1 / 24 ، 25 ، 33

33 – شرح اللمع 2 / 833 ، 941 ، العدة 4 / 1390 ، قواطع الأدلة 4 / 191 ، الغزالى (أبو حامد) : المستصفي من علم الأصول - تحقيق د محمد الأشقر – مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى1417 هـ وطبعة أخرى تحقيق د حمزة حافظ 2 /292

34 – الآمدى (على بن محمد) : الإحكام في أصول الأحكام – تعليق عبد الرزاق عفيفي – المكتب الإسلامى – بيروت – الطبعة الثانية – 1402 هـ 3 / 202

35- ابن الحاجب (جمال الدين عمر عثمان) : منتهى الأصول والأمل إلى علمى الأصول والجدل – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان 1405 هـ ص169

36- الغزالى : المستصفي 3 / 732 ، 736 ، شلبى : تعليل الأحكام116

37 – الفيروزآبادى : القاموس المحيط ج2 باب الضاد فصل الغين

38- ابن منظور : لسان العرب ج 9 حرف الضاد فصل العين

39 – المناوى : التوقيف على مهمات التعاريف ص536

40 – الأصفهانى (الراغب) : شرح مطالع الأنظار على مطالع الانوار – المطبعة الخيرية1323 هـ ص197

41- الدوانى (الجلال) : شرح العقائد العضدية – المطبعة العثمانية – استانبول – 1316 هـ 2 / 204

42- ابن الهمام (الكمال) : المسايرة مع الشرح – المطبعة الكبرى الأميرية – القاهرة 1317 هـ ص186

43 – عبد الجبار (القاضى) : المغنى في أبواب العدل والتوحيد اشرف على تحقيقه د طه حسين – الدار المصرية للتأليف والترجمة 4 / 44 ، 45

44- ابن تيمية : منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية وبهامشه موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول – نشر مكتبة الرياض الحديثة – الرياض 1 / 220

45- الفراهيدى (الخليل بن أحمد) : العين – تحقيق مهدى المخزومى وزميله – دار الرشيد – العراق – 1980 م 8 / 457 مادة (غيى) ، الأزهرى (أبو منصور محمد) : تهذيب اللغة – تحقيق عبد السلام هارون وزملائه – المؤسسة المصرية – 1384 هـ 8 / 222 ، الجوهرى (إسماعيل) : الصحاح – تحقيق أحمد عبد الغفور – دار العلم للملايين – بيروت - الطبعة الثالثة – 1404 هـ 6 / 451 مادة (غيا)

46- تهذيب اللغة 8 / 220 – 221

47- تهذيب اللغة 8 / 220 ، الصحاح 6 / 2451 ، أبو الحسين فارس زكريا : معجم مقاييس اللغة – تحقيق عبد السلام هارون – دار الفكر1399 هـ 4 / 400

48 – تهذيب اللغة 8 / 220

49 – العين 8 / 457 ، تهذيب اللغة 8 / 222

50 - تهذيب اللغة 8 / 221 ، الصحاح 6 /2451 ، معجم مقاييس اللغة 4 /399

51- الموسوعة العربية الميسرة – إصدار دار النهضة – بيروت -1407 هـ1987 م 2 /1251

52 - معجم مقاييس اللغة 1 / 266

53- تهذيب اللغة 2 / 334 ، سيدة (على إسماعيل) : المحكم والمحيط الأعظم - تحقيق مصطفي السقا وزملائه – معهد المخطوطات بالجامعة العربية – الطبعة الأولى1392 هـ 2 / 70 – 71 ، الصحاح 1 /273 ، معجم مقاييس اللغة 1 /266 ، الزبيرى (محمد مرتضى حسين) : تاج العروس – تحقيق عبد الكريم العزباوى1399 هـ 5 / 168 – 169

54- الأعراف 103

55- عبده (محمد) : رسالة التوحيد ص 48

56 – السابق ص50 ، ابن تيمية : منهاج السنة 1 / 43

57 – يطلق السلف على الرعيل الأول من الصحابة والتابعين الذين كانوا على الفطرة السليمة ، وكانوا يستمدون عقيدتهم من القرآن والسنة ، فمن حيث التحديد الزمانى فهم أهل القرون الثلاثة الأولى ، ومن حيث المنهج فهم اللذين يلتزمون بنصوص الكتاب والسنة000 انظر : البخارى (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل) : صحيح البخارى مع شرحه (فتح البارى) ترجمة محمد فؤاد عبد الباقى – كتاب الشهادات 5 / 258 ، وأيضا : الجليند (د محمد السيد) : الإمام ابن تيمية وموقفه من قضية التأويل – الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية – القاهرة1393 هـ ص 51 ، 52

58 – ابن قيم الجوزية : شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل – تحرير الحسانى حسن عبد الله – مطبعة السنة المحمدية – القاهرة ص400

59 - ابن قيم الجوزية : شفاء العليل ص430

60- السابق ص 431 ، 432 باختصار

61- ابن تيمية : منهاج السنة 1 / 43 ، 44

62- عبده (محمد) : رسالة التوحيد ص 51

63 - - ابن تيمية : منهاج السنة 1 / 117 باختصار

64 – ابن تيمية : مجموع الفتاوى – جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم – مطابع الرياض –1382 هـ 8 / 35 ، 36

65- الذاريات آية 56

66- المائدة 6

67 – البقرة 183

68 – الشاطبى (أبو اسحاق إبراهيم) : الموافقات في اصول الشريعة بشرح الشيخ عبد الله دراز – مطبعة الشرق الأدنى – القاهرة 2 / 7

69 – ابن تيمية : منهاج السنة 1 /320

70- ابن قيم الجوزية : مفتاح دار السعادة – دار المكتب العلمية – بيروت 2 / 66

71- القمر 5

72 – النساء 113

73- البقرة 269

74- الطلاق 12

75- النساء 165

76 – النساء 105

77- القصص 8

78 – ابن قيم الجوزية : شفاء العليل 400 – 402 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 8 / 44

79 – الحشر 7

80- المائدة 32

81 – البقرة 183

82- البقرة 21

83 – البقرة 21

84- ابن قيم الجوزية : شفاء العليل 412

85- النبأ 6 – 16

86 – النحل 5 -8

87 – المؤمنون 115

88 – القيامة 36

89 - ابن قيم الجوزية : شفاء العليل 416

90 – الشهرستانى (عبد الكريم بن أبى بكر) : نهاية الإقدام في علم الكلام – صححه الفرد جيوم – مكتبة المثنى – بغداد ص 400

91 - عبد الجبار (القاضى) : المغنى في ابواب العدل والتوحيد 11 / 92 ، 93

92- السابق 14 / 43 ، شرح الأصول الخمسة 312 – 313 ، 518 وما بعدها ، الأشعرى (أبو الحسن) : مقالات الإسلاميين – تحقيق محمد عبد الحميد – المكتبة العصرية 1411 هـ 1 / 313 وما بعدها

93 - الشهرستانى (عبد الكريم بن أبى بكر) : نهاية الإقدام في علم الكلام – تحقيق الفرد جيوم – مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة 397 – 398 ، الملل والنحل 57/1

94- ابن تيمية : منهاج السنة – تحقيق محمد رشاد سالم – مكتبة ابن تيمية – القاهرة – الطبعة الثانية – 1409 هـ 1/ 456 – 457 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 8 / 125، ابن قيم الجوزية : مدارج السالكين 1 / 449

95 - ابن تيمية : مجموع الفتاوى 16 / 133، ابن القيم الجوزية :مفتاح دار السعادة – تحقيق على بن حسين الأثيرى – دار بن عفان – الطبعة الأولى 1419 هـ 2 / 433

96 - - ابن تيمية : منهاج السنة 1 / 447 ، 3 / 153 ، - ابن تيمية : مجموع الفتاوى 8/ 125

97 – الوزير (محمد بن إبراهيم) : العواصم والقواسم عن سنة أبى القاسم – تحقيق شعيب الأرناؤوط – مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة الثالثة 1415 هـ 5 / 282 وما بعدها ، العلم الشامخ 35

98 - ابن تيمية : مجموع الفتاوى 8 / 89

99 - - الشهرستانى (عبد الكريم بن أبى بكر) : نهاية الإقدام في علم الكلام 397 ، 398

100- ابن تيمية : مجموعة الرسائل والمسائل – رسالة أقوم ما قيل في الحكمة والتعليل ص 119 ، 120

101 – عبده (محمد) : حاشيته على شرح الجلال على العضدية 177

102 – ابن تيمية : اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم – تحقيق محمد حامد الفقى – مطبعة السنة المحمدية – الطبعة الثانية 1369 ص 409 ، 410

103 – شيخ زاده (عبد الرحيم) : نظم الفرائد في الخلاف بين الأشعرية والماتريدية – المطبعة الأدبية – القاهرة ص 27

104- الذاريات 56

105 – المائدة 32

106 – الأحزاب 37

107 – نقلا عن رسالة الدمنهورى في تنزيه الله عن الأغراض ص 26 ، 27

108 – السابق ص 34 ، وأيضا : حاشية المرجانى على شرح الجلال 2 / 208

109 – الكلنبوى : حاشيته على شرح الجلال الدوانى على العضدية 2 / 208

110 – المرجانى : حاشيته على شرح الجلال 2 / 208

111 – ابن تيمية : مجموعة الرسائل والمسائل – توزيع دار الباز للنشر والتوزيع بمكة 1 / 326 – 329

112 – الشهرستانى (محمد بن عبد الكريم) : الملل والنحل – دار الوطن – الطبعة الأولى 1417 هـ 2 / 528 – 529

113 – ابن سينا (على الحسين) : الإشارات والتنبيهات – تحقيق سيلمان دنيا - القسم الثالث – ما بعد الطبيعة 152 – 153

114 – بيان تلبيس الجهمية 1 / 186

115- ابن سينا : الشفاء – تحقيق الأب قنواتى وزميله 2 / 398 – 399 ، ابن سينا : النجاة – تحقيق د ماجد فخرى – دار الأفاق الجديدة – بيروت – الطبعة الأولى 1405 هـ 307 – 308

116- ابن سينا : الإشارات والتنبيهات – تحقيق سليمان دنيا – دار الحلبى – القاهرة - القسم الثالث 154 – 156

117- ابن سينا : التعليقات – تحقيق د عبد الرحمن بدوى - مكتب الإعلام الاسلامى العلمية 16- 17

118 – ابن سينا : الشفاء 2 / 414 – 451 ، النجاة ص 320 ، ابن رشد : مناهج الأدلة 162 – 163

119 – ابن تيمية : مجموع الفتاوى – جمع عبد الرحمن بن قاسم وابنه – دار عالم الكتب – الرياض 1412 هـ 8 / 88 ، ابن تيمية : درء تعارض العقل والنقل – تحقيق محمد رشاد سالم – دار الكنوز الأدبية 9 / 111

120- ابن تيميةِ : بيان تلبيس الجهمية 2 / 205

121 – ابن تيمية : النبوات – در القلم – بيروت 353 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 8 / 37 – 38 ، 207 ، 231 ، 460 ، 466 ، 14 / 270 – 271 ، 357 ، 16 / 130

122- ابن قيم الجوزية : شفاء العليل – تحقيق مصطفي الشلبى – مكتبة السوادى – جدة – الطبعة الثانية 1415 هـ 2 / 118 – 119

123- الأشعرى (أبو الحسن) : رسالة إلى أهل الثغر 73 ، ابن تيمية : مجموع الفتاوى 8 / 37 ، 44 ، 83 ، 377 ، 16 / 130 ، ابن تيمية : منهاج السنة 464 ، 3 / 30

124 – الايجى (عضد الدين) : المواقف مع شرح الجرجانى – عنى بتصحيحه السيد محمد بدر الدين النعسانى – مطبعة السعادة – القاهرة 1352 هـ 8/202

125- الشهرستانى : نهاية الإقدام ص 397

126- الآمدى (سيف الدين على بن محمد) : غاية المرام في علم الكلام - تحقيق حسن محمود عبد اللطيف – مطابع الأهرام التجارية 1391 هـ ص 224

127 – الغزالى (أبو حامد) : الأربعين في أصول الدين – المكتبة التجارية الكبرى بمصر - ص 249

128 – الغزالى (أبو حامد) : المقصد الأسنى شرح أسماء الله الحسنى – تحقيق محمود النواوى – مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة ص 54 ، الغزالى (أبو حامد) : إحياء علوم الدين – دار الخير – الطبعة الأولى1411 هـ 1 / 149.

129 – الذاريات 56

130- الجاثية 22

131- القصص 8

132 – الشهرستانى : نهاية الإقدام في علم الكلام ص 402

133- الذاريات 56

134 – نقلا عن رسالة الدمنهورى في تنزيه أفعال الله عن الأغراض ص 11

135 – القصص 8

136 – ابن قيم الجوزية : شفاء العليل ص 402 ، ابن تيمية : بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية – تصحيح وتكميل وتعليق محمد بن عبد الرحمن بن قاسم – مطبعة الحكومة بمكة1391 هـ 1 / 217

137- الايجى : المواقف 8 / 205

138- الدوانى (الجلال) : شرح العضدية 2 / 207

139- محمد عبده : حاشيته على شرح الجلال على العضدية ص179

المراجع:

1- ابن الأثير (مجد الدين أبو السعادات) : النهاية في غريب الحديث والأثر – تحقيق محمود محمد الطناحى – دار إحياء الكتب العربية

2- الأزهرى (أبو منصور محمد) : تهذيب اللغة – تحقيق عبد السلام هارون وآخرون – المؤسسة المصرية1384 هـ

3- الأشعرى (أبو الحسن) : مقالات الإسلاميين – تحقيق محمد عبد الحميد – المكتبة العصرية 1411 هـ

4 – الأصفهانى (الراغب) : شرح مطالع الأنظار على مطالع الأنوار – المطبعة الخيرية1323 هـ

5- الأصفهانى (الواغب) : مفردات ألفاظ القرآن - تحقيق صفوان عدنان داوودى – دار القلم – دمشق والدار الشامية – بيروت - الطبعة الثانية1418 هـ

6-الأصفهانى (الراغب) : المفردات في غريب القرآن – أشرف على الطبع د 0 محمد احمد خلف الله – نشر مكتبة الأنجلو المصرية

7 - الآلوسى (شهاب الدين محمود) : روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى – دار احياء التراث العربى – لبنان – مصورة من الطبعة المنيرية – الطبعة الرابعة1405 هـ

8 – الآمدى (على بن محمد) : الإحكام في أصول الأحكام – تعليق عبد الرزاق عفيفي – المكتب الإسلامى – بيروت – الطبعة الثانية –1402 هـ

9- الآمدى (سيف الدين على بن محمد) : غاية المرام في علم الكلام - تحقيق حسن محمود عبد اللطيف – مطابع الأهرام التجارية1391 هـ

10 – الايجى (عضد الدين) : المواقف مع شرح الجرجانى – عنى بتصحيحه السيد محمد بدر الدين النعسانى – مطبعة السعادة – القاهرة1352 هـ

11- البخارى (أبو عبد الله محمد بن اسماعيل) : صحيح البخارى مع شرحه (فتح البارى) ترجمة محمد فؤاد عبد الباقى – كتاب الشهادات

12- البغوى (محيي الدين) : معالم التنزيل – تحقيق محمد النمر وآخرون – دار طيبة – الرياض – الطبعة الثانية1414 هـ

13- البوطى (محمد سعيد) : نقض أوهام المادية الجدلية - دار الفكر – دمشق – الطبعة الثالثة – 1405 هـ

14- البيهقى (أبو بكر احمد بن الحسين) : كتاب الأسماء والصفات – تعليق محمد زاهد الكوثرى – دار إحياء التراث العربى – بيروت

15- ابن تيمية : اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم – تحقيق محمد حامد الفقى – مطبعة السنة المحمدية – الطبعة الثانية1369 – الطبعة الثانية –1409 هـ

16- ابن تيمية : بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية – تصحيح وتكميل وتعليق محمد بن عبد الرحمن بن قاسم – مطبعة الحكومة بمكة1391 هـ

17- ابن تيمية : درء تعارض العقل والنقل – تحقيق محمد رشاد سالم – دار الكنوز الأدبية

18- ابن تيمية : شرح الأصبهانية – تحقيق محمد السعوى – رسالة جامعية غير منشورة بجامعة محمد بن سعود

19- ابن تيمية : مجموع الفتاوى – جمع عبد الرحمن بن قاسم وابنه – دار عالم الكتب – الرياض – 1412 هـ

20- ابن تيمية (تقى الدين أحمد بن عبد الحليم) : مجموعة الرسائل الكبرى – مطبعة محمد على صبيح

21– ابن تيمية : مجموعة الرسائل والمسائل – توزيع دار الباز للنشر والتوزيع بمكة

22- ابن تيمية : منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية وبهامشه موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول – نشر مكتبة الرياض الحديثة – الرياض

23 - ابن تيمية : منهاج السنة – تحقيق محمد رشاد سالم – مكتبة ابن تيمية – القاهرة

24- ابن تيمية : النبوات – دار القلم - بيروت

25- الجليند (د محمد السيد) : الإمام ابن تيمية وموقفه من قضية التأويل – الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية – القاهرة1393 هـ

26- الجوهرى (إسماعيل) : الصحاح – تحقيق أحمد عبد الغفور – دار العلم للملايين – بيروت - الطبعة الثالثة –1404 هـ

27- ابن الحاجب (جمال الدين عمر عثمان) : منتهى الأصول والأمل إلى علمى الأصول والجدل – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان 1405 هـ

28-أبو الحسين فارس زكريا : معجم مقاييس اللغة – تحقيق عبد السلام هارون – دار الفكر 1399 هـ

29- أبو الخطاب (محفوظ بن أحمد) : التمهيد في أصول الفقه – تحقيق د محمد إبراهيم وزميله – مركز البحث العلمى بجامعة أم القرى – مكة – الطبعة الأولى1416 هـ

30- الدوانى (الجلال) : شرح العقائد العضدية – المطبعة العثمانية – استانبول –1316 هـ

31- الربيعة (د عبد العزيز بن عبد الرحمن) : السبب عند الأصوليين – الطبعة الثانية1417 هـ

32- الرازى (فخر الدين) : المحصول ضمن شرح الكاشف – تحقيق طه العلوانى – الرسالة – بيروت – الطبعة الثانية –1412 هـ

33- الزبيرى (محمد مرتضى حسين) : تاج العروس – تحقيق عبد الكريم العزباوى

34- الزركشى : البحر المحيط – تحقيق د عمر الأشقر وآخرون - دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى1413 هـ

35- ابن سينا : الإشارات والتنبيهات – تحقيق سليمان دنيا – دار الحلبى – القاهرة

36- ابن سينا : التعليقات – تحقيق د عبد الرحمن بدوى - مكتب الإعلام الاسلامى العلمية

37- ابن سينا : النجاة – تحقيق د ماجد فخرى – دار الأفاق الجديدة – بيروت – الطبعة الأولى 1405 هـ

38- السبكى (على بن عبد الكافي) : الإبهاج في شرح المنهاج – دار الكتب العلمية – بيروت

39- السمعانى (الإمام أبو المظفر) : قواطع الأدلة في أصول الفقه – تحقيق د عبد الله بن حافظ الحكمى – الطبعة الأولى –1418 هـ

40- سيدة (على إسماعيل) : المحكم والمحيط الأعظم - تحقيق مصط في السقا وزملائه – معهد المخطوطات بالجامعة العربية – الطبعة الأولى1392 هـ

41– الشاطبى (أبو إسحاق إبراهيم) : الموافقات في أصول الشريعة بشرح الشيخ عبد الله دراز – مطبعة الشرق الأدنى – القاهرة

42- شلبى (محمد مصطفي) : تعليل الأحكام – دار النهضة العربية – بيروت – الطبعة الثانية

43- الشهرستانى (محمد بن عبد الكريم) : الملل والنحل – دار الوطن – الطبعة الأولى1417 هـ

44- الشهرستانى (عبد الكريم بن أبى بكر) : نهاية الإقدام في علم الكلام – صححه الفرد جيوم – مكتبة المثنى – بغداد ونسخة أخرى مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة

45- شيخ زاده (عبد الرحيم) : نظم الفرائد في الخلاف بين الأشعرية والماتريدية – المطبعة الأدبية – القاهرة

46- الشيرازى (أبو اسحق إبراهيم) : شرح اللمع – تحقيق عبد المجيد التركى – دار الغرب الإسلامى – بيروت – الطبعة الأولى –1408 هـ1988 م

47- الطبرى (ابن جرير) : جامع البيان - دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى 1412 هـ وطبعة أخرى تحقيق محمود شاكر – الطبعة الثانية – مكتبة ابن تيمية – القاهرة

48- عبد الجبار (القاضى) : المغنى في أبواب التوحيد والعدل – تحقيق توفيق الطويل وزملائه – وزارة الثقافة – مصر – الطبعة الأولى ونسخة أخرى اشرف على تحقيقها د طه حسين – الدار المصرية للتأليف والترجمة

49- عبده (الإمام محمد) : رسالة التوحيد – طبع دار النصر للطباعة – القاهرة –1969 م

50- العروسى (د محمد) : المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين – دار حافظ – الطبعة الأولى

51- الغزالى (أبو حامد) : إحياء علوم الدين – دار الخير – الطبعة الأولى1411 هـ

52– الغزالى (أبو حامد) : الأربعين في أصول الدين – المكتبة التجارية الكبرى بمصر

53- الغزالى (أبو حامد) : الاقتصاد في الاعتقاد – تقديم د 0 عادل عوا – طبع دار الأمانة – بيروت –1388 هـ

54- الغزالى (أبو حامد) : المستصفي من علم الأصول - تحقيق د محمد الأشقر – مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى1417 هـ وطبعة أخرى تحقيق د حمزة حافظ

55– الغزالى (أبو حامد) : المقصد الأسنى شرح أسماء الله الحسنى – تحقيق محمود النواوى – مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة

56- ابن فارس (أبو الحسين فارس) : معجم مقاييس اللغة - تحقيق عبد السلام هارون – دار الفكر 1399 هـ

57- الفراء (أبو يعلى) : العدة في أصول الفقه – تحقيق د أحمد بن على المباركى – الطبعة الأولى 1410 هـ

58- الفراهيدى (الخليل بن أحمد) : العين – تحقيق مهدى المخزومى وزميله – دار الرشيد – العراق –1980 م

59- الفيروزآبادى (مجد الدين محمد بن يعقوب) : القاموس المحيط - المؤسسة العربية للطباعة والنشر – بيروت

60- ابن قدامة (عبد الله) : روضة الناظر – تحقيق عبد الكريم النملة – مكتبة الرشد بالرياض – الطبعة الثانية1414 هـ

61- القرطبى (أبو عبد الله محمد بن أحمد) : الجامع لأحكام القرآن – دار الكتب المصرية – الطبعة الثانية –1353 هـ

62- ابن قيم الجوزية : التفسير القيم – جمعه محمد إدريس الندوى – حققه محمد حامد الفقى – لجنة التراث العربى – بيروت

63- ابن قيم الجوزية : شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل – تحرير الحسانى حسن عبد الله – مطبعة السنة المحمدية – القاهرة – ونسخة أخرى تحقيق مصط في الشلبى – مكتبة السوادى – جدة – الطبعة الثانية1415 هـ

64- ابن قيم الجوزية : مدارج السالكين – دار الحديث – القاهرة

65- ابن قيم الجوزية : مفتاح دار السعادة – دار المكتب العلمية – بيروت ونسخة أخرى تحقيق على بن حسين الأثيرى – دار بن عفان – الطبعة الأولى1419 هـ

66- اللخمى (د رمضان عبد الودود) : الأنوار الساطعة في طريق إثبات العلة الجامعة – دار الهدى للطباعة – القاهرة1406 هـ

67- المناوى : التوقيف على مهمات التعاريف – تحقيق محمد الداية – دار الفكر المعاصر – لبنان – الطبعة الأولى1410 هـ

68- ابن منظور (أبو الفضل جمال الدين) : لسان العرب – طبعة مصورة عن طبعة بولاق – الدار المصرية للتأليف والترجمة ونسخة أخرى تحقيق مكتب ت حقيق التراث - دار حياء التراث - مؤسسة التاريخ العربى – بيروت – الطبعة الثالثة -1413 هـ

69- الموسوعة العربية الميسرة – إصدار دار النهضة – بيروت -1407 هـ1987 م

70- ميدة (على إسماعيل) المحكم والمحيط – تحقيق مصطفي السقا وآخرون – معهد المخطوطات العربية الطبعة الحادية عشرة1392 هـ

71- ابن الهمام (الكمال) : المسايرة مع الشرح – المطبعة الكبرى الأميرية – القاهرة 1317 هـ

72 – الوزير (محمد بن إبراهيم) : العواصم والقواسم عن سنة أبى القاسم – تحقيق شعيب الأرناؤوط – مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة الثالثة1415 هـ